

محضر الجلسة رقم 238

التاريخ: الثلاثاء 20 ذو القعدة 1440هـ (23 يوليو 2019م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع لرئيس المجلس.
التوقيت: ساعة وثمان وعشرون دقيقة، إبتداء من الساعة الخامسة والدقيقة السابعة والثلاثين مساء.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على:

1. مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛
2. مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

المستشار السيد عبد القادر سلامة، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.
أعلن عن افتتاح الجلسة التشريعية.

السيد الوزير،

أخواتي، إخواني المستشارين،

نخص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروعين:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛

- المشروع الثاني، مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

وللإشارة فإن مشروع القانونين التنظيميين المذكورين محالين من مجلس النواب.

وقبل الشروع في الدراسة، أريد باسمكم أن نشكر رئيس اللجنة وأعضاء اللجنة ورؤساء الفرق الذين ساهموا جميعا لإغناء الحوار والنقاش في تلك الجلسة.

كما أشكر السيد الوزير على رحابته وعلى كذلك تساهله وإعطاء اللجنة كل المعلومات التي طلبها الأعضاء.

ونبدأ بالدراسة والتصويت على مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

أريد من السيد الوزير باش يقدم المشروع، الكلمة لكم.

السيد محمد الأعرح وزير الثقافة والاتصال:

السيد الرئيس، ممكن تقدم المشروعين في خطرة؟

السيد رئيس الجلسة:

لا، لأنه النظام الداخلي لا يسمح بذلك، وبالتالي كل قانون يقدم بوحديتو، تفضل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد الرئيس.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

يسعدني أن أحضر أمام مجلسكم الموقر اليوم، في سياق استكمال إجراءات المصادقة على مشروع قانون تنظيمي المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

ويندرج هذا المشروع كما هو معلوم في إطار تنفيذ مضامين الفصل الخامس من الدستور، حيث يشكل تعبيرا عن التحولات التي عرفتها المملكة في السنوات الأخيرة في مجال إعادة صياغة محددات الهوية الوطنية المتنوعة والموحدة بخلفية التنمية المستدامة المستندة على الكرامة كما يراعي المشروع العديد من المقترضات المرتبطة بحماية التراث الثقافي وتثمينه والاعتراف بالتنوع اللغوي والثقافي وسن سياسة ثقافية رشيدة وضمان الحقوق الثقافية.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

يشكل مشروع القانون التنظيمي 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية إطارا مرجعيا وقوة إقتراحية في مجال اللغات والثقافة، بهدف تطوير سياسة لغوية منسجمة بالنسبة للغتين الرسميتين واللغات الأخرى وتعزيز الهوية المغربية، بالحفاظ على تنوع مكوناتها وتحقيق انصهارها، من خلال الولوج إلى الحقوق الثقافية وتطوير اقتصاد الثقافة وضمان الانسجام بين المتدخلين في المجال الثقافي والفني.

هذا ويضم المشروع 51 مادة مبنوية في 10 محاور، نوجز مضامينها فيما يلي:

يضي المشروع في بابه الأول على المجلس الوطني صفة مؤسسة دستورية، وطنية، مرجعية في مجال السياسات اللغوية والثقافية، لها شخصية اعتبارية وتمتع بالاستقلال الإداري والمالي، ويوجد مقرها في الرباط.

وحدد في بابه الثاني، صلاحية المجلس ومهامه، لاسميا تلك المرتبطة باقتراح التوجهات الإستراتيجية للدولة في مجال السياسات اللغوية والثقافية والسهرة على انسجامها، وما يتعلق بحماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية واللهجات ومختلف تعبيرات الثقافة المغربية وتنمية الثقافة الوطنية والنهوض بها في مختلف تجلياتها وحفظ وصون التراث الثقافي المغربي الأصيل.

وقد حدد المشروع في بابه الثالث تركيبة المجلس، الذي يتألف علاوة على رئيسه، من تسعة وعشرون عضوا يمثلون خمس فئات وهي: فئة

الوطني للأحرار بغيتي تهضر باسم الله، في حدود سبعة دقائق.

المستشار السيد لحسن أدعي:

شكرا السيد الرئيس.

إنه ليوم تاريخي مشهود يناقش فيه مجلسنا الموقر هاذين المشروعين الذين كانا مطلب أبناء الحركة الأمازيغية، الذين ناضلوا بشراسة من أجل إقراره وإخراجه إلى حيز الوجود.

واغتم هذه الفرصة لإبراز موقف التجمع الوطني للأحرار بخصوص الدفاع عن اللغة الأمازيغية كلغة رسمية لبلدنا إلى جانب اللغة العربية، والدفاع كذلك على مختلف اللغات الحية الأخرى، وهو موقف منسجم يتزامن مع مصادقة مجلس النواب على مشروع القانون الإطار المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، متفاعلين مع الإرادة الملكية السامية في هذا الشأن، ذلك أن قوتنا كغاربة اليوم هو حماية ثقافتنا المغربية المتنوعة، باعتبارها إحدى الدعائم الأساسية لهويتنا، التي تعطينا اليوم التميز وتجعلنا نبذ التطرف والإقصاء أينما وجد.

السيد الرئيس المحترم،

إننا في فريق التجمع الوطني للأحرار نرفض المزايدة في موضوع الهوية والثقافة المغربية المتأصلة، والتي تعد الأمازيغية جزء لا يتجزأ منها، وبالتالي فإن حزبنا منذ تولي الأخ الرئيس عزيز أخنوش رئاسته أعطى للموضوع أهمية قصوى بما يليق به كأحد مكونات الهوية الأمازيغية وأساسها، بل جعلناها أولى أولويات ملفاتنا، حيث طلبنا في عدة مناسبات مجلس النواب بضرورة إخراجه من الثلاجة، والكل على علم بالطريقة والكيفية التي جعلت الأغلبية الحكومية أمام محك حقيقي، استطعنا بفضل ذلك التصويت عليه، واليوم ينتظر منا المغاربة إخراجه إلى حيز الوجود بما ينسجم مع قناعاتنا.

السيد الرئيس المحترم،

مرة أخرى لا بد أن ننهي أبناء الحركة الأمازيغية الذين ناضلوا بقوة، منهم من قضى نخبه رحمة الله عليه، ومنهم من لا يزال بيننا أطال الله في عمره، إليهم جميعا نهدي هذا التوافق والانصهار الذي تجسد اليوم بإخراج هاذين المشروعين إلى حيز الوجود، والذي جاء منسجما مع خطاب 9 مارس 2011، تاريخ ترسيم الأمازيغية في الدستور، وقبله خطاب أجدير لسنة 2001 بحمولاتها الحقوقية المؤسساتية.

السيد الرئيس المحترم،

إن انخراطنا اللامشروط بمعية الإخوة الفقاء السياسيين وكافة القوى الحية الوطنية المؤمنة بالقضية الأمازيغية، هو نابع من وطنيتنا الصادقة في جعل المواطن الأمازيغي البسيط أينما وجد في أنحاء المملكة يساهم في الدينامية التي يعيشها المجتمع، ويجعله مواطنا يحس باتتمائه لوطنه، وهو ما سيضمن التعايش والتساكن الحقيقي والاستقرار المتجدد، الذي ساهمت

الخبراء وفئة الخبراء المتخصصين في مجال التنمية اللغوية والثقافية ومختلف التعبيرات الثقافية وفئة المؤسسات والهيئات الوطنية، التي تتكون من تسع أعضاء، وفئة الإدارات العمومية، وفئة الجامعات ومعاهد التكوين في مجال الثقافة والفنون، وتتكون من عضوين، وفئة الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، وعدد أعضائها ثمانية.

أما في الباب السابع، نص المشروع على الأجهزة المكونة للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، والتي تتكون من الجمعية العامة ورئيس المجلس الوطني ومكتب تنسيق أشغال المجلس الوطني، وقد فصل المشروع اختصاصات هذه الأجهزة وكيفية سيرها وخصص فصله الثامن لكيفية سير المجلس الوطني والباب التاسع لتنظيمه الإداري والمالي.

وأورد المشروع في بابه العاشر المتعلق بالأحكام المختلفة والانتقالية، مقتضيات الخاصة بنشر الآراء التي يدلي بها المجلس وتقريره السنوي بالجريدة الرسمية.

وبناء على التشاور الواسع الذي خضع له النص، فقد أسفرت دراسته داخل اللجنة المعنية بمجلس المستشارين على إدخال مجموعة من التعديلات عليه، ولا بد من التنويه بوجاهة هذه التعديلات المقدمة وما تندرج فيه من آفاق تحقيق الأهداف والمرامي السالفة الذكر.

يسعدني إذن أن أستحضر بكل اعتزاز وتقدير الأجواء الإيجابية والغنية التي طبعت مختلف مراحل النقاش بلجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلس المستشارين، ويشرفني بهذه المناسبة أن أقدم خالص عبارات الشكر لرئيس اللجنة وأعضاء اللجنة، الذين أغنوا النقاش وساهموا في تجويد هذا النص.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

إن تصويتكم على هذا المشروع سيكون، بعد استكمال باقي مراحل المصادقة، بمثابة إعلان عن دخول المملكة في مرحلة تفعيل ميداني للتوافق الوطني حول تدبير التنوع اللغوي والثقافي لوطننا العزيز.

وقفنا الله جميعا لما فيه خير البلاد والعباد.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

أعتقد بأنه التقرير وزع عليكم، إذن إلى كان المقرر ما بغاش يأخذ الكلمة له ذلك.

بالنسبة للمناقشة، ندوة الرؤساء اتفقوا على أنه اللي بغا يقدم التقرير له ذلك، اللي بغا يهضر له ذلك.

إذن فريق الأصالة والمعاصرة قدم التقرير، الفريق الاستقلالي كذلك قدم التقرير، العدالة والتنمية كذلك، الحركي غادي يقدمو التقرير، التجمع

ينص على أن مهام المجلس الوطني هو تنمية وحماية اللغة الأمازيغية. لاحظنا أن المشروع اكتفى بشق واحد من المادة من الفصل 5 من الدستور وهو ما يتعلق بالصلاحيات، ببيان الصلاحيات، وأغفل التنصيص على أن له مهام بمقتضى الدستور، لذلك أضفنا بجانب "الصلاحيات" "مهام" ليكون التعديل كما يلي طبقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 5 من الدستور يحدد هاذ القانون التنظيمي "مهام وصلاحيات" حتى يكون هناك انسجام تام بين الفصل 5 والمادة الأولى من المشروع. شكراً.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هاذ التعديل؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكراً السيد الرئيس.

شكراً السيد المستشار.

التعديل غير مقبول، لأن الفقرة الأخيرة من الدستور من المادة 5 يحدد قانون تنظيمي صلاحيات ولم يتحدث عن المهام.

وبالتالي طبقاً لمقتضيات الدستور نحن نقيدنا بالفقرة الأخيرة الذي يتحدث عن إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية بصلاحيات وليس بمهام.

والتعديل غير مقبول.

وشكراً.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً.

إذن غادي نعرض التعديل على التصويت:

الموافقون على التعديل = 14؛

المعارضون للتعديل = 26؛

المتنعون: لا أحد.

إذن عارض المجلس هذا التعديل.

والآن غادي نعرض المادة الأولى للتصويت:

الموافقون = 26؛

المعارضون = 14؛

المتنعون: لا أحد.

المادة 2، ورد بشأنها تعديلان الأول من الحكومة، والثاني كذلك من الإخوان المستشارين دبال التقدم والاشتراكية، الكلمة للحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

يتعلق بالمجلس الوطني، طبعا المجلس الوطني كمؤسسة دستورية مرجعية في السياسات اللغوية، طبعا هذه الفقرة تتحدث عن الاستقلال

فيه هذه الهندسة الاجتماعية واللغوية والثقافية، التي تميز المملكة المغربية ملكا وشعبا توليف أصبحت نموذجاً يحتذى به.

السيد الرئيس المحترم،

لا بد من التنويه بالعمل الجبار الذي قامت به كافة مكونات مجلس المستشارين، حيث قدمت 265 تعديلاً على المشروعين معا داخل اللجنة المختصة، وهو ما يعزز الحيوية والاهتمام الذي أبدته مؤسستنا التشريعية لهاذين المشروعين المهمين المرتبطين بهوية مجتمعتنا المغربي الزاخر بتنوعه، والذي يسعى من خلالها إلى الحفاظ على هاته الهوية، ودعمها وحمايتها في إطار التعدد الذي يبقى المشترك الذي يجمع المغاربة ويميزهم.

شاكراً للسيد الوزير، تفاعله الإيجابي بقبوله العديد من التعديلات المهمة، والتي سعت إلى تجويد النصين وتجويدهما، وأمام هذا التفاعل المقدر وهذا النفس الإيجابي، لا يسعنا داخل فريق التجمع الوطني للأحرار، إلا أن نصوت بالإيجاب على هاذين المشروعين المهمين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً.

بغيت نذكر نحن نناقش فقط مشروع قانون 04.16، لأن السيد الوزير طلب مني باش يقدم..

أنا غير بغيت المجلس، لأنه السيد الوزير طلب مني باش يكون، الله يرضي عليك، السيد الوزير طلب مني باش يدير التقديم للمشروعين، قلت له، لا، القانون ما كيقولش هكاك، ولكن أسمع الأخ كيجزر على جوج، لا، ولكن ما دخلش فيه، دخل في العموميات.

يالاه، شكون؟ الله يرضي عليكم، السي الحسين، الله يرضي عليكم.

من يريد أن يتناول الكلمة؟ أعتقد لا أحد، الله يرضي عليكم، الله يرضي عليكم.

إذن، إذا لم يكن هنالك من يريد أن يأخذ الكلمة أن يتدخل، غادي ندوزو للتصويت.

إذن غادي ندوزو للتصويت على مواد مشروع القانون التنظيمي، كيف قلت 04.16.

المادة الأولى:

ورد بشأنها تعديل من مستشاري دبال التقدم والاشتراكية، الكلمة لأحد السادة المستشارين لتقديم التعديل.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكراً السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدات والسادة المستشارين،

التعديل الذي وردناه، جاء في إطار الفصل الخامس من الدستور الذي

موقف الحكومة من هذا التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن هاذ الإضافات الذي أرادها السيد المستشار داخل المادة الثانية هي موجودة في المادة الثالثة، وبالتالي لا داعي لتكرار نفس المصطلحات في قانون تنظيمي، طبعاً هو مكمل لأحكام الدستور، وحينما نقول قانون تنظيمي هو جاء لتوضيح مقتضيات الدستور ومكملاً للنص الدستوري، وبالتالي التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً.

غادي نعرض هذا التعديل للمصادقة أو عدم المصادقة، للتصويت:

الموافقون على التعديل = 11؛

المعارضون للتعديل = 21؛

المتنعون = 5.

إذن التعديل غير مقبول ب 21 ضد 11 مع امتناع 5.

غادي نعرض المادة 2 للتصويت:

الموافقون = 21؛

المعارضون = 11؛

المتنعون = 05.

إو الإخوان الموقف دياكم واش تمتنعو؟

إذن المادة 2 دازت مقبولة.

المادة 3 ورد بشأنها تعديل من الحكومة، تعديل على تعديل، نفس

الشيء، الكلمة للسيد الوزير لتقديم التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

هاذ التعديل يعني وارد طبعاً هو من المقتضيات الواردة في الدستور، وكما قلنا دائماً القانون التنظيمي هو يأتي لتكميل أحكام الدستور وشرح بعض مقتضيات الدستور.

هاذ المادة الثانية تتعلق بصلاحيات المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، طبعاً صلاحيات متعددة، تنمية الثقافة الوطنية، النهوض بها بمختلف التجليات، حفظ وصون التراث الثقافي المغربي وتممينه، وكذلك الفقرة تتعلق بتيسير تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولاً في العالم، وهذا مقتضى وارد في الفصل الخامس من الدستور.

التعديل، إضافة هاذ الفقرة، بتيسير وتعلم اللغات الأجنبية الأكثر تداولاً في العالم، إضافة إلى حفظ وصون التراث الثقافي المغربي.

وشكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً.

الإداري والمالي، ولكن لا بد من إضافة "مستقلة" لأنها تعني مستقلة عن المؤسسات الدستورية، التعديل يروم إضافة مصطلح "مستقلة".
وشكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

بغيت نذكر بأن هذه المادة كانت معدلة من طرف اللجنة، إذن وقع عليها تعديل آخر ديال الحكومة.

غادي نعرض التعديل الثاني اللي جاب السيد الوزير للتصويت للموافقة.

الموافقون: بالإجماع.

الآن التعديل ديال التقدم والاشتراكية، السي أعمو.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكراً السيد الرئيس.

التعديل هو هذه المادة جات بألفاظ جديدة وفي تراتبية تشريعية لم تكن واردة، أظن بأنها ستكون سابقة، المادة كتقول "مؤسسة دستورية" في الوقت اللي هي أصلاً دستورية، لأن الدستور ينص عليها، كغيرها من المؤسسات، وجميع المؤسسة الدستورية في القوانين التنظيمية ديالها ما كانت أنها مؤسسة دستورية، هذا واحد.

اثنين أنها تقول بأن مستقلة، وهي أصلاً مستقلة لأنها مؤسسة دستورية لها استقلال مالي ومادي، نسمعوا الوزير تيقول لك على أنها مستقلة عن المؤسسات الأخرى، ما فهمناش شكون المؤسسات الأخرى اللي مستقلة عليها.

ثم تتريد تقول لنا هذه المادة تتكون مستقلة مرجعية في مجال السياسات اللغوية، تتعطىها المرجعية، ونحن نعلم بأن المرجعية تتكون للدستور ولخطابات جلالة الملك، وما تيمكنش تكون مرجعية عند قانون لأن القانون من صنع السلطة التشريعية.

أما الدستور فهو من صنع الأمة، وخطابات جلالة الملك فوق هاذ الشيء كله، وتناخدو قانون تنظيمي تتعطيه الصبغة المرجعية، في حين القوانين التنظيمية الأخرى ما تتعطيهوش.

هذا تبين بأن التشريع ديالنا غادي يخلق لنا واحد النوع من القداسة ويخلق لنا واحد النوع من الأشياء اللي لا تنسجم مع تراتبية التشريع والدستور والقانون التنظيمي، القانون العادي، إلى آخره.

لذلك جاء التعديل الذي قدمناه وهو، مؤسسة وطنية تعني بجماعة وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية، وتعمل على تتبع السياسة اللغوية، إلخ.

شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

غير بغيت نذكر الوقت المخصص لتقديم التعديل دقيقتين.

الموافقون = 27؛
 المعارضون = 03؛
 الممتنعون = 05.
 إذا وافق المجلس على المادة 5 ب 27 ضد 3 مع امتناع 5.
 المادة 6 كما عدلتها اللجنة بتصحيح لغوي: بالإجماع.
 المادة 7 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.
 المادة 8: بالإجماع.
 المادة 9: بالإجماع.
 المادة 10: بإجماع الحاضرين.
 المادة 11: بإجماع الحاضرين.
 المادة 12 كما عدلتها اللجنة: بإجماع الحاضرين.
 المادة 13: بإجماع الحاضرين.
 المادة 14 كما عدلتها اللجنة، ولكن ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لكم لتقديم التعديل.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

مقترح التعديل الذي نتقدم به في الكونفدرالية الديمقراطية للشغل هو إضافة الإسهام في تطوير اللغة الأمازيغية المعيارية وضمان انتشارها، وذلك لأن المقصود بالنسبة لنا من هاذ المشروع هو تقوية اللغة الأمازيغية وليست فقط التعبيرات الثقافية المعروفة في مختلف جهات المغرب. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيدة المستشارة.

التعديل غير مقبول لأن مضمون هذا التعديل هو وارد في صلاحيات المجلس الوطني. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض هذا التعديل للتصويت:

الموافقون = 08؛

المعارضون للتعديل = 17؛

الممتنعون = 06.

إذن رفض التعديل ب 17 ضد 8 مع امتناع 6.

غادي نعرض المادة 14 للتصويت:

الموافقون = 17؛

إذن غادي نعرض هاذ التعديل للتصويت:
 الموافقون على التعديل الحكومي: بالإجماع.
 شكرا.
 إوا تنسمع، يلاه،
 الموافقون على التعديل ديال الحكومة = 34؛
 المعارضون للتعديل = 07؛
 الممتنعون: لا أحد.
 إذن التعديل مقبول، غادي نعرض الآن المادة 3 للتصويت:
 الموافقون: بالإجماع.
 المادة 4 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.
 المادة 5 ورد بشأنها تعديل من مستشاري التقدم والاشتراكية، الكلمة لكم السي أعمو لتقديم التعديل.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

التعديل بسيط، السيد الرئيس، يتعلق بإضافة أن التقرير الذي يهيؤه المجلس ويرفع إلى صاحب الجلالة وإلى رئيس الحكومة وإلى رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين، طرحت أن يضاف أن هذا التقرير اللي كيتحال على البرلمان أن يناقش حتى يكون تفعيل هذه التقارير على المستوى البرلماني ولا يكتفى بإحاطته ويحفظ، كما هو الحال اليوم. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأنه يتعارض مع الفصل 160 من الدستور الذي حدد المؤسسات التي لها يعني أن تكون تقاريرها قابلة للمناقشة في إطار مجلسي البرلمان.

ثانيا المادة 68 من الدستور، لا تنص على هذه الحالة وبالتالي هو تعديل غير مقبول، لأننا نعتبر أنه غير مطابق للدستور. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض التعديل ديال التقدم والاشتراكية للتصويت:

الموافقون = 06؛

المعارضون = 25؛

الممتنعون = 07.

إذن هذا التعديل مرفوض ب 25 ضد 6 مع امتناع 7.

غادي نعرض المادة 5 للتصويت:

المعارضون = 8؛

المتنعون = 6.

المادة 15: إجماع الحاضرين.

المادة 16: إجماع الحاضرين.

المادة 17: إجماع الحاضرين.

المادة 18: إجماع الحاضرين.

المادة 19: إجماع الحاضرين.

المادة 20: إجماع الحاضرين.

المادة 21: إجماع الحاضرين.

المادة 22 ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لك.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

مقترح التعديل هو فقط للملاءمة ما بين مختلف مكونات المجلس الوطني، لأن غاب قطاع الثقافة في أكاديمية محمد السادس للغة العربية بينما هو حاضر في باقي الهيئات، وبالتالي تقترح إعادة ترتيب الممثلين داخل هذه الأكاديمية، بحيث أننا نقتصر العدد من 4 إلى 3 بالنسبة لذوي الاختصاص العلمي والفكري ونضيفه في الخانة الخاصة بأعضاء الحكومة، بحيث أن يكون ممثل الثقافة موجود.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هاذ التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن الثقافة حاضرة في الهيئات ديال المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

غادي نعرض هاذ التعديل للتصويت:

الموافقون، على التعديل = 03؛

المعارضون للتعديل = 23؛

المتنعون = 03.

إذن ترفض هاذ التعديل ب 23 ضد 3 مع امتناع 7.

غادي نعرض هاذ المادة 22 كما وردت علينا في الأصل:

الموافقون = 23؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 07.

إذن هاد المادة صادق عليها المجلس.

المادة 23: بالإجماع.

المادة 24: كذلك، إجماع الحاضرين.

المادة 25: إجماع الحاضرين.

المادة 26 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.

المادة 27: بالإجماع.

المادة 28: بالإجماع.

المادة 29: بالإجماع.

المادة 30: بالإجماع.

المادة 31: بالإجماع.

المادة 32: كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.

المادة 33 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.

المادة 34: إجماع الحاضرين.

المادة 35: إجماع الحاضرين.

المادة 36 كما عدلتها اللجنة: إجماع الحاضرين.

المادة 37: إجماع الحاضرين.

المادة 38: إجماع الحاضرين.

المادة 39: إجماع الحاضرين.

المادة 40: إجماع الحاضرين.

المادة 41: إجماع الحاضرين.

المادة 42: إجماع الحاضرين.

المادة 43 ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية

للشغل، الكلمة لك لتقديم التعديل.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

في هذه المادة تقترح إضافة "وفقا لقانون الشغل في ما يخص توظيف

الأعوان" في المجلس الوطني الذي نحن بصدده، وذلك حماية لحقوق الأجراء

الذين يتم تشغيلهم بموجب عقود.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن الأمر لا يتعلق بأجراء القطاع الخاص،

وبالتالي التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

غادي نعرض هاد التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 03؛

المعارضون للتعديل = 20؛

المتنعون عن التصويت على هاد التعديل = 12.

إذن هاد التعديل مرفوض، غير مقبول ب 20، صادق عليه فقط 3 مع

امتناع 12.

إذن غادي نعرض هاد المادة 43 للتصويت:

الموافقون، غادي نعكسها.

الموافقون = 20؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 12.

إذن وافق المجلس على المادة 43.

الآن المادة 44 ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية

للشغل، من يريد منكم أن يتقدم لتقديم التعديل؟

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

في المادة تقترح حذف "التعويض عن المهام التي تناط بأعضاء المجلس"،

لأن في الأساس المهام هي تطوعية، كما ورد في بداية المادة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

طبعا المهام هي تطوعية، ولكن هناك أحيانا بعض التنقلات

والتعويضات على المهام عن التنقلات، وبالتالي التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض هذا التعديل للتصويت.

الموافقون على التعديل = 03؛

المعارضون للتعديل = 16؛

المتنعون = 12.

إذن ترفض هذا التعديل ب 16 ضد 3 مع امتناع 12.

غادي نعرض المادة 44 للتصويت:

الموافقون = 16؛

المعارضون = 03؛

المتنعون = 12.

المادة 45 كما عدلتها اللجنة: بإجماع الحاضرين.

المادة 46: بالإجماع.

المادة 47: بالإجماع.

المادة 48: بإجماع الحاضرين.

المادة 49 ورد بشأنها تعديل من مستشار التقدم والاشتراكية، السي

أعمو.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة،

التعديل الوارد في المادة 49 هو يجري على 49 و 50 و 51 يرمي إلى

حفظ ذاكرة الشعب المغربي وبالخصوص الأمازيغيين.

الفصل الخامس من الدستور كقول "ويضم المؤسسات التي تكون

معنية إلى المجلس الوطني"، طبعا المؤسسات المعنية هي أكاديمية محمد

السادس للغة العربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية والمعهد ديال التعليم. ما

قالشاي تفسخ ولا تفكك، المادة 49 و 50 و 51 فككت هذه المؤسسات،

ضمها في المادة 23 ولكن في المادة 49 فككتها. أكثر من هذا في المادة 51

فسختها.

فالجانب اللي تيمني هو أن الظهير، أنا نقول أن لابد من الحفاظ على

الذاكرة لأنه المؤسسة الملكية هي الوحيدة التي لها الفضل في الحفاظ على

اللغة الأمازيغية في هاد البلاد والثقافة الأمازيغية، فالظهير ديال 17 أكتوبر

2001 اللي تأسس بمقتضاه المعهد الملكي للأمازيغية، جاء فيه في المقدمة

"تخليدا للأمانة التي حملها أسلافنا الميامين، فإننا نضع على عاتقنا صيانة

مقومات هويتنا المغربية العريقة الموحدة حول القيم المقدسة والثابتة للمملكة

التي يجديها الإيمان بالله". إلخ. هذا ظهير.

ثم المادة الأولى كقول: "تحدث بجانب جلالتنا الشريفة، وفي ظل

رعايتنا السامية مؤسسة تسمى (المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية) تتمتع بكامل

الأهلية القانونية والاستقلال".

المادة الثانية: "يتولى المعهد الحالي الحال إليه الأمر من جانبنا الشريف

إبداء رأيه لجلالتنا في التدابير التي من شأنها الحفاظ على الثقافة الأمازيغية

والنهوض بها"، هذه مؤسسة استشارية لجلالة الملك، فهاد القانون أو هاد

مشروع القانون التنظيمي أعلن فسخ هذه المؤسسة وأعلن فسخ أكاديمية

محمد السادس للغة العربية والإنهاء مع هذا التعريف، معناه أنه لم يكتب بضم

كما قال الدستور بل فسخها، وهذا خطأ تاريخي وهذا مسح ذاكرة الشعب

المغربي، لذلك قدمت تعديل هو إلغاء مضمون وحذف المادة 49 و 50 و

51.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

غير الله يرضي عليكم ما بغيتش نوقف حتى شي واحد كيقدم التعديل، ندوة الرؤساء اتفقت على دقيقتين لكل واحد يريد تقديم التعديل، فالله يرضي عليكم ما تخليونش باش غادي نوقف شي واحد. موقف الحكومة من هذا التعديل..

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية موجود بقوة داخل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية وله صلاحيات، يمكن أن نعود إلى مقتضيات هاد المجلس الوطني وسنرى بأن نفس الصلاحيات التي كان يمارسها لازالت حاضرة بقوة داخل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وبالتالي التعديل غير مقبول بحذف هذه المادة. شكرًا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض هاد التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 07؛

المعارضون للتعديل = 15؛

المتنعون = 06.

إذن التعديل غير مقبول ب 15 ضد 7 مع امتناع 6.

إذن غادي نعرض المادة 49 للتصويت:

الموافقون = 15؛

المعارضون = 07؛

المتنعون = 06.

المادة 50 ورد بشأنها تعديل من مستشاري التقدم والاشتراكية، السي أعمو تفضل لتقديم التعديل في دقيقتين مع التركيز.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرًا السيد الرئيس.

نفس المبررات والأسباب، مع تصحيح، وهو أن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية وأكاديمية محمد السادس أصبحا في باب العدم منذ تاريخ صدور هذا المشروع في الجريدة الرسمية.

ما قاله السيد الوزير غير صحيح هم أعضاء في المكونات ديال المجلس الإداري ديال الجمعية العامة ديال المجلس، ولكن هذا لا يبرر لأن الدستور كان ذكيا، قال: "يضم"، ولكن هاد المشروع قال بفسخ الظهير وفسخ القانون اللي كيحدث المؤسسة ديال أكاديمية اللغة العربية، هذا هو اللي بغيت نأكد فقط باش ما نقولوش للمغاربة راه كاين وبأن ضميناه، راه تفسخ، تجيد.

السيد رئيس الجلسة:

شكرًا.

الكلمة للحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرًا السيد الرئيس.

التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

غير بلا تعديل لأن الإخوان غادي يعرفو منين يدوزو، واش à droite ou à gauche، لا بد سهل المأمورية على المجلس.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

طبعًا، أقول بأن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية مؤسسة داخل المجلس الوطني، يمارس نفس الصلاحيات التي كانت له، ولا أعتقد أننا حينما نعود إلى قانون المجلس الوطني سنرى نفس الصلاحيات والاختصاصات المؤسسة بظهير لهذه المؤسسة لازالت، وأين هو اختفاء هاد المعهد الملكي؟ طبعًا، المجلس الوطني يضم أكاديمية محمد السادس بنفس الصلاحيات والاختصاصات ويضم المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية بنفس الصلاحيات، أين هي الإشكالية؟

حينما نتحدث عن صلاحيات المؤسسات الدستورية، سنجد أن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية لا زالت بنفس الصلاحيات والاختصاصات المؤسسة لهذا المعهد، ولا أعتقد أن شي صلاحية ديال المعهد تم حذفها، ربما الإشكالية في الميزانية، يجب أن نقول صراحة بأن المشكل فالميزانية وصافي. وشكرًا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرًا الله يرضي عليكم، غير هذا موجه ل (régie)، الوقت اللي تنعطيو للبرلمانيين نعطيوه للحكومة، أنا بغيت حتى الحكومة تدير ليا 2 دقائق ديالها بناء على قرار المحكمة الدستورية، الوقت اللي عند الحكومة عند البرلمان، لأن لاحظت هاد الشي موجه ل (régie)، ماشي موجه للآخر.

إذن سمعتو الموقف ديال الحكومة من التعديل، غادي نعرض هاد التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل ديال الإخوان في التقدم والاشتراكية.

الموافقون = 07؛

المعارضون للتعديل = 15؛

المتنعون = 08.

إذن المجلس عارض هذا التعديل ب 15 ضد 7 مع امتناع 8.

غادي ندوزو للمادة 50:

وكذا العمل على النهوض به، فضلا عن ترصيد المكتسبات الوطنية المحققة في هذا المجال وتطويرها.

وبالإضافة إلى ما تقدم، فإن هذا المشروع يهدف إلى تبيين وتعزيز قدرات الموارد البشرية العاملة بالقطاعات العام والخاص في مجال التواصل بالأمازيغية مع المرتفقين، فضلا عن تعزيز الأبحاث العلمية المرتبطة بتطوير الأمازيغية وكذا تشجيع دعم الإنتاج والإبداعات وإدماج الثقافة والتعبير الفنية الأمازيغية في مناهج التكوين الثقافي والفني بالمؤسسات المتخصصة العمومية منها والخاصة.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

أستحضر بكل اعتزاز وتقدير الأجواء الإيجابية والغنية التي طبعت مختلف مراحل النقاش بلجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلس المستشارين، ويشرفني بهذه المناسبة أن أتقدم بخالص عبارات الشكر لرئيس اللجنة وأعضاء اللجنة الذين أغنوا النقاش وساهموا في تجويد هذا النص.

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

باب المناقشة مفتوح لمن أراد أن يتدخل، اللي بغا يعطي شي تقرير مرحبا.

إذن غادي إذا لم يكن هناك متدخل غادي ندوزو مباشرة للتصويت.

إذن غادي ندوزو للتصويت:

المادة الأولى ورد بشأنها تعديل من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الكلمة لك.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل الذي تقدم به في هذه المادة يروم إعادة صياغة تفسير اللغة الأمازيغية، بحيث هذه الفقرة ترجع على النحو التالي: "يقصد باللغة الأمازيغية في مدلول هذا القانون التنظيمي اللغة الأمازيغية المعيار وكذا المنتوج اللساني والمعجمي الأمازيغي الصادر عن المؤسسات والهيئات المختصة بناء على مختلف التعبيرات اللسانية، الأمازيغية، المتداولة"، لأن المادة كما جاءت أو الفقرة كما جاءت لا تنص على لغة معيارية، موحدة ولكن تنص على مختلف التعبيرات، وبالتالي نعتقد نحن بأن هذا لا يخدم اللغة الأمازيغية بالعكس، بل يكرس تنوع وتشتيت في الحقيقة لهاد اللغة اللي احنا هي رصيد المغاربة أجمعين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الموافقون ظهر لي غادي نقلب، إذن 15 ضد 7 مع امتناع 8.

المادة 51 كما عدلتها اللجنة، لأن عدلتها اللجنة، مزيان إذن الموافقون.

الموافقون = 23؛

المعارضون = 01؛

المتنعون = 03.

إذن وافق المجلس على المادة 51.

الآن غادي نعرض المشروع برمنه للتصويت.

الموافقون = 29؛

المعارضون: لأحد؛

المتنعون = 03.

وبهذا، يكون مجلس المستشارين قد وافق على مشروع قانون تنظيمي

رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية ب 29 دون

معارض مع امتناع 3.

بهذا نكون قد درسنا مشروع القانون الأول.

دبا الآن نمر للدراسة والتصويت على مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16

يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في

مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

السيد الوزير تقدم المشروع.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

شكرا السيد الرئيس.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

يهدف مشروع القانون التنظيمي المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع

الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجال الحياة العامة

إلى تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية في مختلف المجالات العامة ذات الأولوية

وإدماجها في مجال التعليم وفي مجال التشريع والعمل البرلماني وفي مجال

الإعلام والاتصال، وكذا في مختلف مجالات الإبداع الثقافي والفني وفي

الإدارات وسائر المرافق العمومية والفضاءات العمومية، وأخيرا كذلك في

مجال التقاضي، على أن يتم ذلك تدريجيا حسب طبيعة المجالات وما تتطلبه

من إعداد وتجهيز على أساس قيام القطاعات الوزارية والجماعات الترابية

والمؤسسات والهيئات الدستورية بوضع مخططات عمل تتضمن كيفية

ومراحل إدماج اللغة الأمازيغية.

كما يروم المشروع إلى تعزيز اللغة الأمازيغية في مختلف المجالات العامة

ذات الأولوية، باعتبارها لغة رسمية للدولة ورصيدا مشتركا لجميع المغاربة

بدون استثناء، ويهدف إلى دعم قيم التماسك والتضامن الوطني، وذلك من

خلال المحافظة على هذه اللغة وحماية الموروث الثقافي والحضاري الأمازيغي

موقف الحكومة من هاد التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن الصياغة التي وردت في المادة الأولى نفي بالغرض، حينما نتحدث عن مدلول الأمازيغية في هذا القانون التنظيمي، طبعاً وجاءت توضيحات متعلقة بالمنتوج اللسني ومختلف التعبيرات، وبالتالي هاد التفسير واضح في ما يتعلق في المادة الأولى حينما نتحدث عن الأمازيغية.
وشكراً.

السيد رئيس الجلسة:

غادي نعرض التعديل للتصويت:
الموافقون على التعديل = 08؛
المعارضون للتعديل = 11؛
المتنعون للتعديل = 06.

إذن المجلس لم يصادق على هذا التعديل ب 11 ضد 8 مع امتناع 6.
غادي نعرض المادة الأولى للتصويت:

أنت قدمت التعديل، ترفض، الكونفدرالية، أنا ما عنديش هنا ديالكم. في المادة الأولى ما عنديش. في المادة الأولى عندي غير ديال الكونفدرالية. المادة 2 فيه تعديلين ديال الكونفدرالية وديال التقدم والاشتراكية.

إذن المادة الأولى للتصويت:

الموافقون = 11؛
المعارضون = 08؛
المتنعون = 06.

إذن وافق المجلس على المادة الأولى ب 11 ضد 8 مع امتناع 6.
المادة 2 ورد فيها تعديلين، ديال الكونفدرالية ثم ديال التقدم والاشتراكية.

تفضلي بتقديم التعديل.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكراً السيد الرئيس.

التعديل الذي نتقدم به في المادة 2، يروم في الحقيقة غير مسألة توزيع إعادة الترتيب، لأن بالنسبة لنا تعليم اللغة الأمازيغية كيسبق التواصل بها، وبالتالي ترجعو لتعليم الأمازيغية في بداية الفقرة الأولى وتيسير التواصل بدل تعلم اللغة الأمازيغية في المكان ديالها.

وشكراً.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من التعديل ديال الكونفدرالية.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن التعديل يتضمن حذف التواصل باللغة الأمازيغية، أنا شفت عندي "حذف"، وبالتالي التعديل غير مقبول السيدة المستشارة.
وشكراً.

السيد رئيس الجلسة:

إذن سمعتو التعديل وسمعتو جواب الحكومة، التصويت:
الموافقون على التعديل = 11؛
المعارضون للتعديل = 12؛
المتنعون = 03.

إذن التعديل الأول ترفض ب 12 ضد 11 مع امتناع 3.
الآن غادي نمشيو للتعديل الثاني ديال التقدم والاشتراكية، السي أعمو.

المستشار السيد عبد الطيف أعمو:

شكراً السيد الرئيس.

تظهر لي كين شي خلل في ضبط أشغال اللجنة، لأنه المادة الثانية أنا سحبت التعديل، والمادة الأولى تمسكت بالتعديل، علاش؟ لأن الفصل 5 من الدستور يتحدث عن اللغة الأمازيغية، وهاد المشروع يتحدث عن تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية، ونص المادة الأولى حذف اللغة كأنها ماشي كذا، في حين اللغة هي تراث هي حضارة، اللغة الأمازيغية هي حضارة ماشي مجرد كتابة إلخ، فهنا خلل.
فلذلك بالنسبة للتعديل الثاني المادة الثانية تنسحبو.

السيد رئيس الجلسة:

مزيان.

إذن غادي ندوزو للتصويت على المادة الثانية:
الموافقون على المادة = 20؛
المعارضون = 04؛
المتنعون = 03.

إذن وافق المجلس على المادة ب 20 ضد 4 مع ممتنع 3.
الآن المادة 3 ورد بشأنها تعديل من مستشاري التقدم والاشتراكية، السي أعمو.

المستشار السيد عبد الطيف أعمو:

السيد الرئيس،

يتعلق الأمر باللغة الأمازيغية دسترها الدستور، وبالتالي لم تعد مجرد الحق بالنسبة للمغاربة لأنها ملك لجميع المغاربة، ولكنها واجب للجميع، فإذلك أتيت بالتعديل بدل التعامل معها كحق لأنها حق موجود قائم ماشي حاجة جديدة، ولكن بغينا نزيدو نفعلو الطابع الرسمي، خاصنا نعطيوها

رصيد مشترك لجميع المغاربة، وهذا القانون هو قانون تنظيمي والأمازيغية ستكون حاضرة في مناهج التعليم.
طبعا لا بد من الحفاظ كذلك على الخصوصيات الجهوية، وبالتالي حذف هذه الفقرة يمس بمضمون هاذ القانون التنظيمي.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

غادي نعرض التعديل للتصويت.
الموافقون = 04؛
المعارضون للتعديل = 19؛
المتنعون = 08.

إذن هذا التعديل غير مقبول، 19 ضد 4 مع امتناع 8.
الآن غادي نعرض التعديل الثاني ديال السي أعمو لتقديم التعديل،
المادة 5.

المستشار السيد عبد الطيف أعمو:

نفس الاتجاه، الصيغة باش جا المشروع لما نشرع نستحضر روح الدستور ونستحضر كذلك روح خطاب أجدير في هاذ المادة ونحن نشرع في تفعيل الطابع الرسمي، وهذا تشريع خاص بالطابع الرسمي للأمازيغية.
فالمشروع اللي احنا تنشرو فيه خدات تعددية للسنوات في المغرب كأداة لتشيتت الأمازيغية وبإبعاد توحيدها في لغة معيارية، مع العلم أن المعهد الملكي للغة الأمازيغية أحدث بظهير لهذا الغرض، ومع ذلك لم يتم احترام هذه المتضيات، خطاب أجدير والدستور وكذا، لذلك تنقلو بأنها تعتمد اللغة المعيارية أو المعيرة لتدريس اللغة الأمازيغية، كتعديل في هذه المادة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة من هذا التعديل؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول لأن سبق في المادة الأولى أن عرفنا المدلول من اللغة الأمازيغية في هذا القانون التنظيمي، وتضمن تفسيراً واضحاً لمدلول الأمازيغية.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض هاذ التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل ديال مجموعة التقدم والاشتراكية:
الموافقون = 07؛
المعارضون = 14؛

تكون إلزامية بحال العربية واجب ملزم لجميع المغاربة.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول لأن تعليم اللغة الأمازيغية حق لجميع المغاربة بدون استثناء، وهاذ الصياغة كافية لمضمون ومدلول هاذ الإلزامية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا. غادي نعرض التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل ديال التقدم والاشتراكية ديال المجموعة = 4؛
المعارضون للتعديل = 16؛
المتنعون = 10.

ما دازش 16 ضد 4 مع امتناع 10.

غادي نعرض المادة 3 للتصويت:

الموافقون = 16؛

المعارضون = 04؛

المتنعون = 10.

المادة 4 كما عدلتها اللجنة، اللجنة دارت فيها تعديل: بإجماع الحاضرين.
المادة 5 ورد بشأنها تعديلان من الكونفدرالية الديمقراطية للشغل وكذلك من مستشاري التقدم والاشتراكية، غادي نعطيو الكلمة للأول لتقديم التعديل للكونفدرالية.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

نقترح بخصوص المادة 5 حذفها كاملة، لأن في الحقيقة فيها تكريس للأمازيغيات ماشي أمازيغية واحدة، وبالتالي احنا خايفين كين تخوف عندنا في الحقيقة على أساس أن ما غاديش يكون عندنا واحد اللغة كيتكلموها المغاربة فين ما كانوا، وإنما كل جهة معينة غتتكلم لهجتها اللي يمكن تترقى إلى درجة اللغة، وبالتالي نحن نطمح إلى الوحدة وإلى أمازيغية موحدة إلى جانب اللغة الرسمية الثانية ديالنا اللي هي العربية، تكون في متناول جميع المغاربة وملكا لجميع المغاربة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول ولا تخوف السيدة المستشارة، طبعا الأمازيغية

إذن المجلس لم يصادق على هاذ التعديل ب 17 ضد 8 مع امتناع 4.
التعديل ديال الأخ السي عبد اللطيف أعمو.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

حسب ما سمعنا من الوزير، على أن خلق شعب وكذلك المسالك هو مسألة تنظيمية ليست تشريعية، فلذلك نتساءل لماذا إذن هذه المادة كلها في القانون التنظيمي؟

فلذلك جاء تعديلنا لنتجه إلى، ما دمنا في اتجاه ديال التفعيل دائما تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، في اتجاه أن تكون المادة تتحدث عن الشعب، باعتبار أن الشعب هي التي تعطينا عدد من المسالك، والمسالك اليوم كابين في الجامعات، ولكن الشعب ما كابينش.

فلذلك التعديل كان الشعب يعني تحدث طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، شعب متخصصة في الأمازيغية وتعزز المسالك، إلخ.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول لأن نفس المبررات في استقلالية الجامعة، وطبعا هاذ القانون التنظيمي هو قانون كما نقول دائما، القانون هو قاعدة عامة ومجردة وملزمة، دون أن نعمل على التنصيص على الإلزامية.

حيثما نعرف القاعدة القانونية أنها هي قاعدة عامة ومجردة وملزمة، كينشي قانون غير ملزم، طبعا الجزاء راه كين في القانون دون ذكره، وهذا ما يعرفه في النظرية ديال القانون بصفة عامة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض التعديل ديال السي أعمو للتصويت:

الموافقون على التعديل = 09؛

المعارضون للتعديل = 17؛

المتنعون = 04.

إذن المجلس لم يقبل التعديل ديال السي عبد اللطيف أعمو ب 17 ضد 9 مع امتناع 4.

الآن غادي نعرض المادة السادسة.

الموافقون = 17؛

المعارضون = 09؛

المتنعون = 08.

إذن لم يوافق المجلس على التعديل ديال السي أعمو ب 14 ضد 7 مع امتناع 8.

غادي نعرض الآن المادة 5 للتصويت:

الموافقون = 14؛

المعارضون = 07؛

المتنعون = 08.

المادة 6 ورد بشأنها تعديلان من المجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل وكذلك الأخ السي أعمو.

الكلمة للكونفدرالية الديمقراطية للشغل، الأخت المستشارة المحترمة.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل عندنا في هاذ المادة 6، هو حذف "يمكن أن تحذف" طبقا للنصوص إلى آخر الفقرة، ب "تحذف" مباشرة، لأن خاص يكون تحدث شعب ومسالك تكوينية خاصة باللغة الأمازيغية في مختلف الجامعات المغربية، وخاصنا، بغينا هاذ القضية تكون ملزمة ولو تكون غير في البداية لتشجيع تدريس اللغة الأمازيغية والاهتمام أيضا بالبحث العلمي في هذا المجال، حتى تكون فعلا ملكا لجميع المغاربة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

الأمر لا يتعلق بالتدريس، ولكن بخلق وحدات وشعب، ونعلم جميعا على أن المؤسسات الجامعية عندها استقلالية ديالها في المناهج البيداغوجية، وطبعا هي تبرمج الشعب والوحدات.

وبالتالي لا بد من احترام المؤسسات الجامعية، وبالتالي هاذ القانون التنظيمي أعطى إمكانية ديال الجامعات في إحداث الوحدات والشعب، وليس التدريس، التدريس هاذيك المسألة راه منصوص عليها في القانون التنظيمي.

التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

إذن كما استعتم إلى الموقف ديال الحكومة من هاذ التعديل، غادي نعرض الآن هذا التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 10؛

المعارضون = 17؛

المتنعون على التعديل = 04.

تدرس يجب أن تكون تحت المراقبة وأن تخضع إلى هذه المبادئ، وهذا حق من حقوق اللغة الأمازيغية بعد دسترتها على المشرع.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من هذا التعديل؟ السيد الوزير.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن المبادئ ديال الإلزامية والتعميم موجودة فالقانون، لأن القانون هو ملزم، طبعا كما قلت سابقا.
والتعميم نحن في إطار تفعيل مراحل الطابع الرسمي للأمازيغية كما ورد في العنوان ديال هاذ القانون التنظيمي.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض هاذ التعديل للتصويت:

الموافقون على التعديل = 06؛

المعارضون للتعديل = 17؛

المتنعون = 08.

إذن هذا التعديل ديال السي أعمو ما تقبلش ب 17 ضد 6 مع امتناع

8.

الآن غادي نعرض المادة 8:

إذن الموافقون = 17؛

المعارضون = 06؛

المتنعون = 08.

المادة 9، عدلتها اللجنة: بالإجماع.

المادة 10 كذلك عدلتها اللجنة: بإجماع الحاضرين.

المادة 11 كما جاءت في النص: بالإجماع.

المادة 12: بالإجماع.

المادة 13: بالإجماع.

المادة 14: بالإجماع.

المادة 15: بالإجماع.

المادة 16: بالإجماع.

المادة 17: بالإجماع.

المادة 18: بالإجماع.

المادة 19: بالإجماع.

المادة 20: بالإجماع.

المادة 21: كما عدلتها اللجنة، بالإجماع.

المادة 22: بالإجماع.

المادة 23: بالإجماع.

المادة 24: بالإجماع.

المتنعون = 04.

المادة 7: بالإجماع.

المادة 8 ورد بشأنها تعديلا من مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل وكذلك مستشاري التقدم والاشتراكية، تقديم التعديل الأخت المستشارة المحترمة.

المستشارة السيدة رجاء الكساب:

شكرا السيد الرئيس.

التعديل الخاص بالمادة 8 اقترح حذف هذه المادة، لأن فعلا هي مجال المادة كنعقد 5، تكرر حتى في المناهج والبرامج والمقررات الدراسية غادي نبدأ ندخلو تعبيرات مختلفة للأمازيغية المتداولة في مختلف المناطق، وهذا فالحقيقة كيزيد عندنا نخوف بأن المسألة هي تشتيت اللغة الأمازيغية وتكريس للتشتيت وللمزيد من التشتيت بدل أن نكون بصدد التشريع للغة موحدة وموحدة هي ملك لجميع المغاربة.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

موقف الحكومة من التعديل.

السيد وزير الثقافة والاتصال:

تعزير الأمازيغية وبناء أمازيغية كلغة تدريس هو ضرورة الإبقاء على هذه المادة الثامنة المتعلقة بإعداد المناهج والبرامج، التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

إذن غادي نعرض التعديل للتصويت.

الموافقون على التعديل = 04؛

المعارضون للتعديل = 17؛

المتنعون عن التعديل = 10.

إذن التعديل غير مقبول ب 17 ضد 4 مع امتناع 10.

تقديم التعديل ديال السي أعمو.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

تعديل المادة 8 راه فيه الصياغة الحالية للمادة 8، تمييز ضد وليس لصالح اللغة الأمازيغية، ولكنها تمييز لأنها لم تأخذ بعين الاعتبار الأسس أو المبادئ للمنظومة التربوية في البلاد.

بحيث على أن المنظومة تقوم على منطق المساواة، ولكن تقوم على المبادئ الثلاثة المتعلقة بالتعميم والإلزامية والتوحيد، هاذي بالنسبة للغة العربية ما مطروح مشكل، لأنه كانت لغة واحدة رسمية، اليوم يجب أن تكون أمازيغية في إطار تفعيل الترسيم ديالها أن تنخرط في هذه المنظومة بالتصريح بهذه المبادئ، وبالتالي فكل ما يتعلق بالبرامج والمقررات التي

يتقيدون بمبادئ الحكامة في تنفيذ ميزانيتهم.
لذلك يوصي بأن تكون في التشريع أو في المتعضيات التنظيمية ما يلزم بمبادئ الحكامة في تنفيذ ميزانية الوزارات، لذلك تقترح إضافة: "ومراحل إدماج اللغة الأمازيغية والتوقعات المالية والبشرية اللازمة لذلك" حتى يكون الوزراء المكلفون في مختلف القطاعات ملزمين بتنفيذ مخصصاتهم لهذا المشروع.
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

موقف الحكومة؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

التعديل غير مقبول، لأن التوقعات المالية والكلفة المالية يجب أن تدرج في قانون الميزانية فيما يتعلق بتفعيل هذا الطابع.
وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن غادي نعرض التعديل ديال التقدم والاشتراكية للتصويت:

الموافقون للتعديل = 10؛

المعارضون للتعديل = 18؛

المتنعون: لا أحد.

إذن رفض هذا التعديل ب 18 ضد 10.

الآن غادي نرجعو للمادة كما عدلتها اللجنة:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 33: بالإجماع.

المادة 34: بالإجماع.

المادة 35 كما عدلتها اللجنة: بالإجماع.

غادي نعرض المشروع برمته، القانون التنظيمي برمته.

الموافقون = 30؛

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون = 3.

وبذلك، يكون مجلس المستشارين قد وافق على مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

رفعت الجلسة.

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة للرئاسة.

أولا: فريق الأصالة والمعاصرة:

المادة 25: بالإجماع.

المادة 26: بالإجماع.

المادة 27: كما عدلتها اللجنة، بالإجماع.

المادة 28: بالإجماع.

المادة 29: بالإجماع.

المادة 30: كما عدلتها اللجنة، بالإجماع.

المادة 31 ورد بشأنها تعديل من مستشاري التقدم والاشتراكية، السي

أعمو، قدم التعديل، المادة 31.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

يتعلق بالآجال الواردة لتفعيل الأمازيغية في هذه المادة، حددت الآجال

في 10 سنوات، نحن نقترح تخفيض الآجال إلى 7 سنوات.

وفي الفقرة الموالية، حدد الآجال كذلك في 15 سنة، نقترح تحديده في 8

سنوات.

السيد رئيس الجلسة:

الحكومة؟

السيد وزير الثقافة والاتصال:

هذا التعديل غير مقبول، لأن الأجلات لا بد أن تراعي العديد من

المستجدات المرتبطة بتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وبالتالي تقليص هذه

الأجلات سيؤدي ربما لبعض الإشكاليات المرتبطة بالتنزيل السليم لهذا

القانون.

السيد رئيس الجلسة:

إذن بعد أن استمعتم غادي نعرض التعديل للتصويت:

الموافقون = 04؛

المعارضون = 17؛

المتنعون = 10.

إذن هاذ التعديل غير مقبول.

غادي نعرض المادة 31 للتصويت:

الموافقون = 17؛

المعارضون = 04؛

المتنعون = 10.

إذن هاذ المادة مقبولة.

المادة 32 مادة معدلة من اللجنة ورد بشأنها تعديل من مستشاري

التقدم والاشتراكية، السي أعمو تفضل لتقديم التعديل.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

التعديل يرمي إلى تطوير التشريع بإدماج بعض توصيات المجلس الأعلى

للحسابات، الذي كثيرا ما يلاحظ على الحكومة وعلى الوزارة أنهم لا

ثقافية كبرى، تجعل من أشكال التعبير الثقافي المغربية أدوات طيعة قادرة على التأقلم مع تطور الحاجات المجتمعية، لكنها تظل رغم ذلك محافظة على نصيب من الأصالة والخصوصية.

السيد الرئيس،

نحن، إذا، إزاء تجربة مؤسسية جديدة، تجربة بمقدورها أن تسير بذاتنا الثقافية صوب ما نبتغيه من رقي وتطور، بإيقاع تحديث أسرع من إيقاع التحديث الذي تسير به حياتنا السياسية. أي بمقدورها بلورة الطرق والاستراتيجيات الكفيلة بتدبير التنوع الثقافي المغربي تديرا عقلانيا يجعل من المكون الثقافي دعامة من دعائم التنمية، وركيزة أساسية من ركائز الأمن والاستقرار.

لكن كل ذلك يظل رهينا بمدى توفر الإرادة السياسية لدى المسؤولين عن تدبير الشأن الثقافي بالبلد، ورهين أيضا باستيعاب الفاعل الثقافي المغربي لمجموع التحولات الاجتماعية التي يعرفها المغرب منذ عقود، وكذا قدرته على استشعار الأخطار المحدقة بهويات الشعوب المختلفة بفعل صراع المصالح العالمي. علاوة على شرط رئيس هو انخراطه والتزامه بهيوم الوطن والمواطنين.

السيد الرئيس،

بالرجوع إلى أطوار مناقشة مشروع القانون رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، داخل لجنة التعليم، والذي تفاعلنا خلاله بكل جدية ومسؤولية مع هذا المشروع قانون تنظيمي، من موقعنا كفريق في المعارضة، وبالنظر إلى ما لمسناه من استشعار للأهمية الكبيرة هذه المؤسسة من لدن الفرق والمجموعات البرلمانية سواء بالأغلبية والمعارضة، واستحضارا أيضا لأهمية هذه المؤسسة كما سبق وأشرت في بداية المداخلة، وتماشيا مع القيم والمبادئ الكبرى المؤطرة لعملنا كحزب سياسي يؤمن بالتعددية والانفتاح ومتشبث بالثوابت الوطنية، والقيم المغربية الأصيلة، قررنا في فريق الأصالة والمعاصرة، أسوة بإخواننا بمجلس النواب، التصويت بالموافقة على مشروع القانون رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

وشكرا.

2- مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

يشرفني أن أتدخل باسم فريق الأصالة والمعاصرة في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي

1- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الأصالة والمعاصرة للمساهمة في مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

السيد الرئيس،

يأتي مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة الأمازيغية، على غرار مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، في إطار تنزيل مقتضيات الفصل 5 من الدستور، الذي نص على إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، باعتباره مؤسسة دستورية، تناط بها مهمة حماية وتمييز اللغتين العربية والأمازيغية، ومختلف التعبيرات الثقافية، كما يعتبر خطوة بالغة الأهمية في إطار استكمال البنيات المؤسسية المنصوص عليها دستوريا، لكونه مؤسسة دستورية تتمتع بالقوة الاقتراحية في مجال اللغات والثقافات وذلك بهدف تطوير سياسات لغوية منسجمة بالنسبة للغتين الرسميتين العربية والأمازيغية، إضافة إلى اللغات الأجنبية، وتعزيز الهوية المغربية.

بمعنى أن المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، يعتبر ورشا استراتيجية وأساسيا الغرض منه تعزيز التعدد اللغوي والتنوع الثقافي الذي تزخر به المملكة المغربية، وضمان التوازن بين أهمية الحفاظ على الخصوصية المغربية وحمايتها وضرورة الانفتاح على حضارات وثقافات مجتمعية أخرى والاستفادة من تجاربها وخبرتها في الميادين العلمية والمجالات الاجتماعية والاقتصادية.

السيد الرئيس،

بعد المصادقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16، ننظر كفريق الأصالة والمعاصرة وحزب سياسي أيضا، أن يضطلع المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، بمهامه على أحسن وجه، ويعمل على حماية قيم التعايش الثقافي والديني، وأن يحرص على تمكين مقومات الثقافة المغربية من شروط المقاومة، وتصلب الذات الثقافية، بما يمكنها من مواجهة القيم الثقافية الدخيلة، دون أن يعني ذلك رفض الانخراط في النقاش الثقافي الكوني.

لذا فالمجلس مطالب أن يبادر إلى وضع المعالم الكبرى والمرتكزات الأساسية لبلورة استراتيجيات وسياسات لغوية وثقافية استباقية، قادرة على مواجهة كل أشكال الغلو والتطرف الديني والثقافي والهوياتي...، ومطالبنا أيضا بأن ينتج خطابا تديريا ذا نفس إبداعي لا ينظر إلى الثقافة من منظار محافظ، بل ينبغي له أن يبصم على تعامل تاريخي، لا يتردد في الدعوة إلى تكييف الإنتاج الثقافي مع مستجدات العصر ومتطلبات العيش في زمن الثورة التكنولوجية، ولذلك سيكون من مهام هذه المؤسسة بلورة مشاريع

وتماشيا مع موقف إخواننا في فريق الأصالة والمعاصرة في مجلس النواب قررنا التصويت بالموافقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية. وشكرا.

ثانيا: الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،

إننا اليوم أمام حدث تاريخي ولحظة فارقة في مسيرة كفاحنا الوطني ونضالنا في سبيل حماية الشخصية المغربية الوطنية والاعتراف بالهوية الأمازيغية للمغرب ودسترة الأمازيغية.

إننا اليوم أمام موضوع شكل عبر التاريخ عنصرا محوريا في مختلف المحطات الكبرى التي عرفتها بلادنا في سعيها نحو المصالحة الوطنية، وخاصة منذ تولي جلالة الملك محمد السادس حفظه الله العرش، والتي كانت من أبرز لحظاتها الوضاعة، خطاب أجدير التاريخي يوم 17 أكتوبر 2001، من أجل إقرار الحقوق اللغوية والثقافية، ومرورا بخطاب 9 مارس وبدستور 2011، والذي شكل محصلة الإرادة الملكية والشعبية الصادقة في إنصاف الأمازيغية، والتجاوب مع المطالب الثقافية واللغوية للحركة الثقافية.

السيد الرئيس،

أن مناقشة وإقرار مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، وكذا مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، لن ينسينا التكلفة الاجتماعية الثقيلة للتأخر الحكومي غير المبرر في إخراج هذه القوانين وفي استكمال الورش التشريعي وإعمال مضمون الوثيقة الدستورية، وهو ما "يعتقل الدستور" ويضعه رهن الحراسة النظرية، ويؤثر سلبا على روح النص الدستوري وتطبيقاته.

السيد الرئيس،

لقد شكلت الأمازيغية لغة وحضارة أحد أوجه الهوية المغربية التعددية الضاربة جذورها في القدم، وكانت شاهدا على أمجاد الأمة المغربية الأمازيغية بامتداداتها التاريخية في شمال إفريقيا، فكانت بذلك فخر الأمة والوجه الأبرز للخصوصية المغربية، والحاملة للدين الإسلامي الحنيف والحافظة له في قلوب المغاربة.. ورغم ما عاشته الأمازيغية من تمهيش وإهمال في السياسات العمومية المتوالية، فإن الشعب المغربي في الجبال والسهول والصحاري، حافظ عليها كما تستحق أن يحافظ عليها وأكرمها كما يفترض أن يتم إكرامها، فاستطاعت بذلك أن تحفظ وجودها وكيانها في حين انقضت أو تكاد باقى

للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، ويشكل ذلك فرصة لنا في فريق الأصالة والمعاصرة لتوضيح وجهة نظرنا حول هذا المشروع الهام والذي لا محالة سيشكل لحظة فارقة في مسلسل البناء الديمقراطي المغربي.

السيد الرئيس،

نص الدستور المغربي لسنة 2011 على أن اللغة الأمازيغية لغة رسمية للبلاد، كما نص على ضرورة وضع قانون تنظيمي لتفعيل طابعها الرسمي والذي على إثره ستحدد كيفية ومراحل إدماج الأمازيغية في التعليم وكذا في جميع مجالات الحياة العامة. ورغم أن دستور المملكة نص على ضرورة إعداد مشاريع القوانين التنظيمية قبل نهاية الولاية الأولى، إلا أنه كان لزاما علينا أن نتنظر ثمان (8) سنوات كاملة كي نعيش هذه اللحظة التاريخية الرامية إلى المصادقة على هذا المشروع القانون.

السيد الرئيس،

إن الحدث الذي نعيشه اليوم، يتعلق بقانون تنظيمي على درجة بالغة من الأهمية، كونه قانونا سيضع حدا للميز اللغوي والثقافي وسيعيد الاعتبار للأمازيغية هوية ولغة وثقافة، لأنه سينظم عملية إدماج اللغة الأمازيغية في التعليم وفي الحياة العامة ذات الأولوية، عبر تفعيل طابعها الرسمي، كما أن أهمية هذا الحدث تكمن في القيمة التي تشكلها اللغة والثقافة الأمازيغية بالنسبة لعموم المغاربة والمكون الأمازيغي على وجه الخصوص، وكانت موضوع نضالات امتدت لسنوات بل لعقود من الزمن والتي تمثلت في الحركات الأمازيغية قبل أن يعتبرها دستور 2011 جزء لا يتجزأ من الهوية المغربية إلى جانب المكونات العربية الإسلامية والصحراوية الحسانية، باعتبار المغرب كان ولا يزال بلدا متعدد الروافد ووطنا يتسع للجميع.

السيد الرئيس،

فعلا إن هذه اللحظة لحظة تاريخية بكل المقاييس لأنها تتجاوز بعدها التشريعي إلى تأسيس تعاقد مجتمعي فيه إقرار للحق الدستوري وترسيخ للشعور الفردي والجماعي بالانتماء المشترك للأمة وفيه أيضا تحقيق للعدالة اللغوية والحقوق الثقافية لكل مكونات المجتمع المغربي.

بعد المصادقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 نرى في حزب الأصالة والمعاصرة أن كل المسؤولية ستكون ملقاة على الحكومة في السهر على تفعيل مضامين مشروع هذا القانون التنظيمي، وتنزيله على أرض الواقع والعمل على تحقيق مراميه وأهدافه وذلك عبر بلورة استراتيجيات وخطط وبرامج مضبوطة، وتفعيلها في آجال معقولة، فلا نريد لهذا المشروع القانون أن يولد ميتا أو أن لا يكون له أثر على أرض الواقع.

السيد الرئيس،

بعد مناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 داخل لجنة التعليم الذي تميز بنقاش إيجابي ومسؤول من قبل أعضاء اللجنة حول مضامين المشروع، وانسجاما مع تصورنا كحزب سياسي مؤمن بالتعددية والانفتاح

راسخة، بأن هذين المشروعين، هما بحاجة إلى توافق وطني كبير، يعزز ضمانات حسن تفعيلها، بيد أن الصراع داخل الأغلبية الذي عرفه مجلس النواب كان من شأنه ان يهدد مسار التوافق، لكن وقدرة قادر تمكنت الأغلبية من إنهاء خلافاتها الصغيرة، عفواً، من تأجيل خلافاتها مكرهة، لنصل اليوم إلى هذه اللحظة التاريخية.

السيد الرئيس،

كان هذا موقفنا؛ وبيان للناس والتاريخ، وحيث أننا بصدد مشروع قانون تنظيم مكمّلان للدستور، وبالنظر إلى أنها يتعلّقان بقضايا وطنية بالغة الأهمية، ولأننا سوف نستمر في الدفاع عن تعديلاتنا بمجلس المستشارين، ولأننا على قناعة بأن المحكمة الدستورية سوف تقوم بما يجب القيام به صوتاً مبدأ سمو الدستور، فإننا سوف نصوت بالإيجاب على المشروعين.

ثالثاً: فريق العدالة والتنمية.

1- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية، في مناقشة مشروع القانون التنظيمي الذي نحن بصدد والمتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، ونستغل هذه المناسبة للتعبير عن اعتراضنا بوجود مؤسسة من هذا القبيل في المنظومة المؤسساتية لبلادنا، على اعتبار الأدوار الحيوية التي تضطلع بها في حماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية، ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية، باعتبارها تراثاً أصيلاً وإبداعاً معاصراً.

كما لا يفوتنا بهذه المناسبة أن نبدي ارتياحنا لأهمية تدبير التعددية الثقافية واللغوية الواردة في مشروع القانون التنظيمي والتي تعتبر أحد المكونات الجوهرية لبلادنا التي نص عليها الدستور على اعتبار أنها تبنت مقاربة تفاعلية جماعية.

وجدير بالذكر أن القوة الاقتراحية في مجال اللغات والثقافات التي سيتولاها المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية باعتباره إطاراً مرجعياً نعتبرها ضرورية لتقديم اقتراحات وتدابير في شأن دعم المنتج الثقافي الوطني، والصناعات الثقافية والإبداعية الشيء الذي من شأنه معالجة الاختلالات التي تطع قضايا الهوية والثقافة، لأننا نؤمن بأن قضايا الهوية وما يتنازل منها من إشكالات، ليست شأناً مؤسساتياً محضاً بل هي قضية مجتمع، ومن ثمة فإن مهمة المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية هي مهمة بالأساس توافقية بين مختلف مكونات الهوية المغربية.

اللغات والثقافات التي عاشت إلى جوارها زمنياً، وهذا ما يثبت أصالتها وتجذرها في تربة هذا الوطن في شمال إفريقيا الكبير.

لقد كانت الأمازيغية ولا تزال في صلب معركة الإصلاح السياسي والدستوري لبلادنا، فلا ديمقراطية بدون أمازيغية.. كان ذلك الشعار البلغ الذي رفعته عن حق - الحركة الثقافية الأمازيغية في بداية التسعينات، في أوجه معركة الإصلاح السياسي والدستوري.

وقد شكل الخطاب الملكي بأجدير، نقطة تحول مفصلية في تعاوي الدولة مع الأمازيغية، لكن واقع الممارسة ببلادنا أثبت بأن المسافة بين الإرادة وما يتم إنجازه على أرض الواقع، تبقى شاسعة، وأن تدريس الأمازيغية مثلاً لم يعرف تلك الطفرة التي كان من المفترض تحقيقها، حتى أن بلادنا دخلت مرحلة التطبيع مع محدودية ما يتم إنجازه لصالح الأمازيغية، بشكل يتناقض بصورة شاسعة مع حجم طموحات وآمال جميع المغاربة.

إن دستور 2011 شكل دعامة جديدة للأمازيغية عندما نص بوضوح تام في تصديره على أن الأمازيغية مقوم من مقومات الهوية الوطنية للمغرب، وكذلك الأمر عندما نص فصله الخامس على أن "الأمازيغية أيضاً لغة رسمية للدولة، باعتبارها رصيداً مشتركاً لجميع المغاربة، بدون استثناء".

ولسنا اليوم بحاجة إلى التذكير بموقف حزب الاستقلال وباقتراحات القيمة حول الأمازيغية التي ضمنها في المذكرة الموجهة إلى اللجنة الملكية حول تعديل الدستور.

كما أننا لسنا في حاجة إلى أن نذكركم، بموقف الفريق البرلماني الذي دعا مراراً إلى إعطاء الأولوية للقانون التنظيمي لتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وهو ذات الفريق الذي تقدم بمقترح قانون بخصوص المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

ولسنا في حاجة إلى مطلب الحزب والفريق بمجلس المستشارين منذ 2015، والداعي إلى اعتماد ذكرى السنة الأمازيغية كعيد وطني، في مبادرات نوعية تسعى لتمكين الأمازيغية من حقها التاريخي في الوجود الرسمي بما يضمن لها من حماية ومساندة ودعم وانتشار لأن الأمازيغية لا يمكن أن تبقى محرومة ومعزولة عن باقي مكونات الهوية المغربية، ويحق للشعب المغربي الاحتفاء بها وبرموزها وأحداثها التاريخية وأبطالها، لأنهم جميعاً يشكلون المشترك في الهوية المغربية الجامعة.

لكن ما نحن في أمس الحاجة إليه، هو أن لا تعيد الحكومة إنتاج أخطائها وأن تتجاوز خلافاتها خاصة فيما يتعلق بتنفيذ مضامين هذين المشروعين، وان تتجنب أي تأخير أو تعطيل في تنفيذ هذه المضامين، لأن ذلك من شأنه أن ينطوي على مخاطر لا يمكن تقييم مدى الضرر الذي يمكن ان تسببه للوحدة الوطنية للأمة المغربية حتى تجسد بالفعل والممارسة الحماية الدستورية للغة والثقافة الأمازيغية.

لقد انخرط الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، ومنذ البداية، في مسعى تحقيق التوافق حول هذين المشروعين، وذلك انطلاقاً من قناعة

الكيانات اللسانية والتوزيع العادل لها بشكل يخلق نوعا من التوازن يجنبنا التجاذب والصراع بين واقع هيمنة اللغات الأجنبية وحديث عن لغات الهوية؛

- التركيز على دور المجتمع المدني في الجانب البحثي والعلمي يجعلها مجرد هيئة للاقتراح العلمي هو في حد ذاته مسألة إيجابية لكنه لا ينبغي في أي حال من الأحوال تحجيم دور المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية كمؤسسة جامعة للنقاش المجتمعي بين مختلف الفراء مما سيجعلنا أمام مؤسسة تتضافر إلى المؤسسات الأخرى دون أثر حقيقي في الواقع المجتمعي؛

- التأكيد على حضور الثقافة العربية ضمن الاختصاصات المحوالة لأكاديمية محمد السادس إلى جانب اختصاصاتها في مجال البحث اللغوي باعتبارها كأحد أبعاد الهوية الوطنية الواردة في الدستور. كما تم نقل الاختصاصات التي كانت مسندة لمعهد الدراسات والأبحاث والتعريب المحدث بالمرسوم رقم 2.59.1965 الصادر في 15 من رجب 1379 (14 يناير 1960) لأكاديمية محمد السادس؛

- تعزيز إشعاع مكانة المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية في الشأن الثقافي الوطني في إبداء رأيه فيما يخص سياسة التدبير الثقافي الأمازيغي؛

- ضرورة تدقيق طريقة عمل اللجان بمكتب تنسيق أشغال المجلس الوطني للاضطلاع بمهامه ومسؤولياته؛

- ضمان إشهار ملائم وشفاف لعمل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية على مستوى الجريدة الرسمية وكذا في الموقع الإلكتروني للمجلس الوطني وبواسطة أي دعامة أخرى؛

- العمل على ضبط المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية لمحددات التعدد والتنوع اللغوي بكيفية موضوعية مما يجعلنا نتساءل حول طبيعة هذه المحددات ذات سياقات مجالية أو سياسية أو تاريخية أو إنسانية أو ذات طبيعة متنوعة تهمل من جميع هذه المحددات السالفة الذكر التي سوف يتم اعتمادها من طرف هذه المؤسسة الدستورية.

وعلى سبيل الختم، تؤكد على ضرورة التحسيس بأهمية الأدوار المنوطة بهذه المؤسسة الدستورية في مجال اللغة والثقافة المغربية. وتتمنى أن يعطي مشروع القانون التنظيمي الذي نحن بصدد دفعه ودينامية مؤسساتية، على اعتبار أن تمثيل جميع المكونات الثقافية واللغوية المكونة لهذا المجلس الوطني ستشكل قيمة مضافة سنتعكس إيجابا على التقييمات التي سيشرف عليها والاقتراحات التي سيعتمدها لتقويم الأوضاع اللغوية والثقافية ببلادنا، وذلك في إطار الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من العناصر المترابطة فيما بينها تخص، أولا، أهمية الثقافة كمكون للشخصية المغربية، وثانيا، على التماسك الاجتماعي على المستوى الرمزي، وثالثا، باعتبارها رافعة للتنمية المستدامة على المستوى الاقتصادي.

ونعتبر إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية كمؤسسة دستورية مستقلة مرجعية في مجال السياسات اللغوية والثقافية، وشخصا اعتباريا من أشخاص القانون العام، يتمتع بالاستقلال الإداري والمالي، تركية لهذه الأدوار، حيث يناط بها، كما تنص على ذلك المادة 3 من مشروع القانون التنظيمي:

- اقتراح التوجهات الإستراتيجية للدولة في مجال السياسة اللغوية والثقافية، والسهر على انسجامها وتكاملها، ولاسيما ما يتعلق منها بحماية وتثمين اللغتين الرسميتين العربية والأمازيغية وكذا الحسانية واللهجات ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية؛

- ترقية الثقافة الوطنية والنهوض بها في مختلف تجلياتها؛

- حفظ وصون التراث الثقافي المغربي وتثمينه؛

- تيسير تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولاً في العالم وفي المغرب، والمساهمة في تنوع تنفيذ هذه التوجهات، بتنسيق مع السلطات والهيئات المعنية، وهي مهام تتماشى مع التوجه الجديد الذي اعتمده بلادنا بعد إقرار دستور 2011 خاصة فيما يتعلق بالنهوض بحقوق الإنسان في أبعادها الثقافية واللغوية وتكريسها دستوريا واعتماد الضمانات الكفيلة باحترامها في إطار التنوع اللغوي والثقافي الذي تعرفه بلادنا. كما تؤكد في نفس السياق أن هذه المهام تتقاطع مع الأوراش التي أطلقتها المغرب فيما يخص حفظ وصون التراث الثقافي المغربي الأصيل بالحفاظ على تنوع مكوناته وتحقيق انصهاره كحده للهوية الوطنية المتعددة والموحدة مما سيساهم في تعزيز شروط تحصيل وتعزيز المكتسبات اللغوية والثقافية.

إن مسألة الارتقاء بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية إلى مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة، تتولى النظر في جميع القضايا المتعلقة ببلورة وتدقيق المضامين الاستراتيجية الوطنية للثقافة بالإضافة إلى تقويم الأوضاع اللغوية والثقافية، وبضمان ممارستها الكاملة، والنهوض بها وبصيانة كرامة وحقوق وحرريات المواطنين والمواطنات، أفرادا وجماعات، وذلك في نطاق الحرص التام على احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال، تقتضي (هذه المكانة) أن يتنزه عن كل ما يمكن أن يطن في مصداقيته وبالتالي لا بد من الإشارة إلى مجموعة من الملاحظات المتعلقة بهذا الإصلاح نظرا لأهميتها منها:

- التأكيد على أن البناء المؤسسي والاختصاصي للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار ما تم إنجازه في المجال الثقافي واللغوي وأن يعكس روحا توافقية تبحث عن المشترك وتقلص من مساحة الاختلاف؛

- ممارسة المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية مهامه في إطار الحياد والاستقلالية والتعددية؛

- الجراء في فتح حوار حقيقي وجددي وعلمي يروم التنسيق بين

الفصل الخامس منه، وجعل مهمة تحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي لها وكيفية إدماجها في مجالات التعليم ومجالات الحياة ذات الأولوية على عاتق نص تنظيمي يصدر لهذه الغاية.

لذلك فمهمة مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 لا تقتصر على وضع قواعد قانونية مجردة بل تؤسس مضامينه وآليات تنزيهه لهضمة هوياتية تجعل من اللغة والثقافة مدخلا لبناء ديمقراطية تشاركية تستوعب كل مكونات المجتمع، وذلك للتصدي لكل المحاولات المعلنة والخفية لاستغلال التميز المغربي لتحقيق سياسات خبيثة أكنوت بناها مجموعة من الدول الشقيقة والصديقة، والتي ركبت على ربح التعدد والاختلاف لتقسيم مكونات البلد الواحد، والمغرب ليس بمعزل عما يعيشه الواقع الإقليمي والدولي خاصة مع تصدي بلدنا بقيادة جلالة الملك نصره الله لمحاولات المساومة على القضية الوطنية.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إننا في فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين، نرفض استغلال خصوصية مشروع القانون التنظيمي هذا لتحقيق أجندات سياسية باهتة ومتجاوزة، بل تحدونا الرغبة الحقيقية في منح اللغة الأمازيغية المكانة التي تستحق، لأننا نطلق من جذورنا وخلفياتنا المتنوعة لبناء المغرب المتميز والمتراص على اختلاف مكوناته، من خلال المشاركة الفعالة في تشكيل هذا الصرح القانوني المؤسس لإدماج اللغة في التنمية، الذي سبقته مجهودات للحكومة الحالية وسابقتها لدعم اللغة الأمازيغية من خلال مجموعة من الإجراءات التي همت مجال التعليم والتكوين، أسهمت في تحقيق نتائج إيجابية لإدماج اللغة الأمازيغية في منظومة التعليم ببلادنا، ودعمت الإبداع في مجال الثقافة الأمازيغية ومهدت الطريق أمام الإشعاع الإعلامي لها.

لذلك فإن تصورنا في فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين لسبل التنزيل الأمثل لمضامين مشروع القانون التنظيمي هذا والذي عبرنا عنه أثناء نقاشات اللجنة، يجب أن يستند إلى جانب مرتكزات أخرى، على الموارد البشرية المؤهلة والكافية وتوفير عرض تعليمي جيد ومتكامل يرقى للحمولة اللغوية والثقافية للأمازيغية، سواء كان موجهًا للمغاربة داخل الوطن أو للجالية المقيمة بالخارج، واستغلال التراكم الذي حققه تعليم اللغة الأمازيغية ببلادنا منذ انطلاقتها سنة 2003، للانطلاق نحو إدماج حقيقي وفعال لها في مناحي الحياة وإشراكها في مسار التنمية الذي تسير فيه بلادنا.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

إن إدماج اللغة الأمازيغية بمختلف مناحي الحياة ذات الأولوية التي جاء هذا المشروع القانوني التنظيمي من أجل تحديد مراحلها، بقدر ما يعتمد على

لكل ما سبق، فإن فريق العدالة والتنمية سيصوت بالإيجاب على مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

والسلام عليكم ورحمة الله.

2- مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية بمجلس المستشارين بالجلسة العامة للتصويت على مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجالات التعليم ومجالات الحياة ذات الأولوية الذي يشكل بحق بداية مرحلة جديدة من تاريخ المغرب المتصالح مع لغاته المتشعبت بثقافته، مغرب يحمي موروثه بالقانون.

إننا اليوم أمام مناسبة تشريعية متميزة، تنوح من خلالها عمق النقاش ووعي جميع الأطراف بأهمية مشروع القانون التنظيمي في تثبيت التميز المغربي الفريد عبر تجاوز كل الخلافات والتمسك بجوهر وروح الدستور الهوياتي الثقافي، كل ذلك ترجمته أجواء النقاش الواعي الذي طبع أشغال لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية خلال مناقشة مقتضيات هذا المشروع.

كما لا تفوتنا الإشارة إلى أن مشروع القانون التنظيمي هذا وإن تأخر صدوره فهو يشكل خطوة أخرى في طريق تنزيل مضامين دستور سنة 2011 الذي سطر أحكامه خارطة الطريق المثلى لتنزيهه وتفعيله في مغرب يصون وحدة هويته المتنوعة المتلاحمة العربية - الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية، التي يوحدتها الوطن وتميزها أحيانا اللغة، التي وإن كانت وسيلة تواصل فهي تنقل أيضا ثقافة أمة وفكرها.

إن استثمار هذه التعددية الثقافية واللغوية وتبنيها جاء نتيجة لمراحل زمنية استمرت منذ ستينيات القرن الماضي، إلى أن منح خطاب جلالة الملك محمد السادس حفظه الله بـ «أجدير» سنة 2001 الانطلاقة الفعلية لمؤسسة الثقافة الأمازيغية عبر إنشاء "المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية"، وما تلا ذلك من خطوات هامة مهدت الطريق لترسيم اللغة الأمازيغية باعتبارها مكون من مكونات الهوية المغربية.

إن الهوية المغربية المتميزة التي حرص دستور 2011 وهو أسى قانون في هرم التراتبية القانونية، على حمايتها من خلال دسترة اللغة الأمازيغية في

إننا في الفريق الحركي نعتبر أن هذه اللحظة التشريعية، رغم تأخرها لأكثر من ثمان سنوات منذ الإعلان الدستوري عن ترسيم الأمازيغية، فهي لحظة تؤرخ لإحدى أهم حلقات مسلسل العمل المؤسسي، وإحدى أبرز ثمرات التراكبات النضالية لمختلف مكونات الحركة الأمازيغية، التي نعتز بها أيما اعتزاز في الحركة الشعبية، وهي مناسبة أيضا والمناسبة شرط للتأكيد على أن ما تحقق اليوم في مجال النهوض بالأمازيغية، باعتبارها مسؤولية وطنية لم ينطلق من لا شيء، وإنما الفضل يرجع أساسا إلى إرادة جلالة الملك نصره الله، فمغرب القرن 21 عرف منعطفًا تاريخيًا على إثر خطاب أجدير لـ 17 أكتوبر 2001، الذي أسس لميلاد تصور جديد بخصوص مقارنة الدولة لإعادة الاعتبار للأمازيغية، ومصالحة المغاربة مع هويتهم الأصيلة، مما أسس لخطوات عملية تجلت في إحداث المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، وأيضًا إدراج الأمازيغية في التعليم والإعلام، بالرغم مما سجلناه من اختلالات وقصور بشأن هذا الإدماج، وهي خطوات أنضجت دستورها، كلفة رسمية إلى جانب اللغة العربية في دستور 2011، وما رافق ذلك من أحكام دستورية وفرت لها الحماية القانونية، وأقرت بعمقها التاريخي كمكون من مكونات الهوية والشخصية المغربية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

وفي نفس السياق، نثمن في الفريق الحركي مضامين ومقتضيات مشروع القانون التنظيمي المتعلق بإحداث مجلس وطني للغات والثقافة المغربية، كمؤسسة دستورية وطنية مستقلة، تقترح التوجهات الاستراتيجية للدولة في مجال السياسة اللغوية والثقافية، وتسهر على انسجامها وتكاملها، وأيضًا على حماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية وكذا الحسانية واللهجات ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية الأخرى، وتعمل على تيسير تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولًا في العالم وفي المغرب، كما نسجل إيجابًا تنوع التشكيلة التي يتألف منها المجلس الوطني، من خبراء في مجالات التنمية اللغوية والثقافية ومختلف التعبيرات المغربية الأخرى، وممثلي المؤسسات والهيئات الدستورية المختلفة، وممثلي الإدارات العمومية، والجامعات ومؤسسات التكوين، وممثلي المقاولات، وممثلي الجمعيات والمنظمات غير الحكومية، كما نؤكد في الفريق الحركي أيضًا أنه بقدر ما نشيد بضم المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية لأكاديمية محمد السادس للغة العربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، بقدر ما نسجل تطلعا إلى تمتيع هاتين المؤسستين بشخصيتها المعنوية وباستقلالها المالي، كمؤسسات قائمة الذات، كما ننوه أيضًا بإحداث لدى المجلس الوطني، الهيئة الخاصة بالحسانية واللهجات ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية الأخرى والهيئة الخاصة بالتنمية استعمال اللغات الأجنبية والترجمة والهيئة الخاصة بالتنمية الثقافية وحفظ التراث، متطلعين إلى إلباء المكون الحساني ببعده الثقافي عناية خاصة، لما له من دور في حفظ الذاكرة الصحراوية المغربية الأصيلة والغنية.

ما جاء في طياته من مقتضيات وآليات مهمة بغية التنزيل على أرض الواقع يجب أن تؤطرها وتوأكدها إرادة سياسية حقيقية تشمل مختلف الفاعلين والمعنيين بهذا التنزيل وفي مختلف مراحل حتى لا يفقد الزخم اللازم لاستكمال هذا التفعيل، الذي وإن حدد مجالات تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية في مناحي الحياة ذات الأولوية فإنه استثنى مجالات أخرى أهمها مجال التأطير الديني وتكوين الأئمة والوعاظ الناطقين باللغة الأمازيغية لتولي هذه المهمة خاصة بالمناطق الناطقة بها، وحصر إدماجها في مجال التقاضي في إجراءات محددة على وجه الحصر على الرغم من أهمية القضاء في حماية الحقوق والحريات ودوره كسلطة يتجه لها المواطنون للفصل في نزاعاتهم.

وختامًا نؤكد على فئاعتنا بمكانة اللغة الأمازيغية كمكون من مكونات الهوية المغربية، ودعوتنا لمشاركة كل الفاعلين السياسيين والمؤسسيين والجمع المدني وعموم المواطنين في تنزيل هذا الورش الهام كل من موقعه، دون أن ننسى أن نشكر كل المتدخلين الذي ساهموا في إخراج هذا النص التشريعي المتميز إلى الوجود.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

رابعًا: الفريق الحركي.

السيد الرئيس المحترم

السيد الوزير المحترم

السيدات والسادة المستشارين المحترمين

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الحركي بمجلس المستشارين لمناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 ورقم 04.16 المتعلقان على التوالي بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية وبالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

السيد الرئيس

السيد الوزير

إنها مناسبة لتجديد التأكيد على اعتزازنا بهذه اللحظة التاريخية والدستورية التي ناضلنا من أجلها في الحركة الشعبية، إلى جانب مختلف مكونات الحركة الأمازيغية ببلادنا منذ عقود، وسجلنا كحزب وضع الدفاع عن الأمازيغية كثقافة وهوية ولغة ضمن أولوياته، مواقف خالدة، يوم كانت للمواقف تبعات وتداعيات، باعتبار الأمازيغية مكون من مكونات الهوية الوطنية المتسمة بوحدها المتنوعة، وكرافعة محورية للمغرب الحقوقي المعتر برصيده الحضاري والثقافي الغني، مغربًا آمن بفضل إرادة جلالة الملك نصره الله، ويفضل أيضًا التعبئة الجماعية لمختلف مكونات المجتمع المغربي، بأهمية المصالحة مع هذا المكون الأصيل من الهوية الوطنية.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

الأخرى، وهو موقف منسجم يتزامن مع مصادفة مجلس النواب على مشروع القانون الإطار المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، متفاعلين مع الإرادة الملكية السامية في هذا الشأن، ذلك أن قوتنا كغاربة اليوم هو حماية ثقافتنا المغربية المتنوعة باعتبارها إحدى الدعائم الأساسية لهويتنا التي تعطينا اليوم التميز وتجعلنا نبذ التطرف والإقصاء أيما وجد.

السيد الرئيس المحترم؛

إننا في فريق التجمع الوطني للأحرار نرفض المزايدة في موضوع الهوية والثقافة المغربية المتأصلة، والتي تعد الأمازيغية جزءاً لا يتجزأ منها، وبالتالي فإن حزبنا منذ تولي الأخ الرئيس عزيز أخنوش رئاسته أعطى للموضوع أهمية قصوى بما يليق به كأحد مكونات الهوية الأمازيغية وأساسها، بل جعلناها أولى أولويات ملفاتنا، حيث طالبنا في عدة مناسبات مجلس النواب بضرورة إخراجها من الثلوجة، والكل على علم بالطريقة والكيفية التي جعلت الأغلبية الحكومية أمام محك حقيقي استطعنا بفضل ذلك التصويت عليه، واليوم ينتظر منا المغاربة إخراجها إلى حيز الوجود بما ينسجم مع قناعاتنا.

السيد الرئيس المحترم؛

مرة أخرى لا بد أن نهني أبناء الحركة الأمازيغية الذين ناضلوا بقوة، منهم من قضى نحبه رحمة الله عليه، ومنهم من لازال بيننا أطال الله في عمره، إليهم جميعاً نهدي هذا التوافق والاصهار الذي تجسد اليوم بإخراج هذين المشروعين إلى حيز الوجود والذي جاء منسجماً مع خطاب 9 مارس 2011 تاريخ ترسيم الأمازيغية في الدستور، وقبله خطاب أجدير لسنة 2001 بحمولاتها الحقوقية المؤسساتية.

السيد الرئيس المحترم؛

إن انخراطنا اللامشروط بمعية الإخوة الفقاء السياسيين وكافة القوى الحية الوطنية المؤمنة بالقضية الأمازيغية هو نابع من وطنيتنا الصادقة في جعل المواطن الأمازيغي البسيط أيما وجد في أنحاء المملكة يساهم في الدينامية التي يعيشها المجتمع، ويجعله مواطناً يحس باتئائه لوطنه، وهو ما سيضمن التعايش والتساكن الحقيقي والاستقرار المتجدد الذي ساهمت فيه هذه الهندسة الاجتماعية واللغوية والثقافية التي تميز المملكة المغربية ملكاً وشعباً، توليفة أصبحت نموذجاً يحتذى به.

السيد الرئيس المحترم؛

لا بد من التنويه بالعمل الجبار الذي قامت به كافة مكونات مجلس المستشارين، حيث قدمت 265 تعديلاً على المشروعين معاً داخل اللجنة المختصة، وهو ما يعزز الحيوية والاهتمام الذي أبدته مؤسستنا التشريعية لهذين المشروعين المهمين المرتبطين بهوية مجتمعتنا المغربي الزاخر بتنوعه، والذي يسعى من خلالها إلى الحفاظ على هاته الهوية ودعمها وحمايتها، في إطار التعدد الذي يبقى المشترك الذي يجمع المغاربة ويميزهم، شاكرًا للسيد الوزير تفاعله الإيجابي بقبوله العديد من التعديلات المهمة والتي سعت إلى

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إن إنصاف الأمازيغية من منظورنا في الفريق الحركي، لن يتم فقط بإخراج القانونين التنظيميين المتعلقين بتنفيذ الطابع الرسمي للأمازيغية وبالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية إلى حيز الوجود، بل ببلورة وسن إجراءات وتدابير عملية تحقق تنزيل السليم لأحكامها، عبر سياسات لغوية وثقافية عمومية، وباعتمادات مالية كافية، تضمن الإدماج الإيجابي والفعلية لهذا المكون الهوياتي الأصيل، وباقي روافد الهوية الوطنية في مختلف مناحي الحياة العامة، من تعليم وإعلام، وإدارة عمومية وقضاء وتشريع إلخ .

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

في إطار سعينا نحو تجويد هذين المشروعين، ولتدارك النواقص المسجلة حولها، نظرنا كفريق حركي يوماً دراسياً ناجحاً، انبثقت عنه مخرجات وتوصيات واقترحات جادة ومسؤولة، استثمرناها في شكل تعديلات جوهرية وشكلية قدمناها حول المشروعين، لكن للأسف لم تتفاعل معها الحكومة إيجاباً، بالمقابل لا بد أن نؤكد مرة أخرى من باب الإنصاف على تنويعنا بالتفاعل الإيجابي للحكومة في شخص وزارة الثقافة والاتصال مع تعديلات مجلس النواب، و في صدارتها اعتماد حرف تيفيناغ كحرف رسمي لكتابة الأمازيغية والذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من هوية هذه اللغة الأصيلة، معبرين عن أملنا بالعمل مستقبلاً على تجويد هذه النصوص الهامة من خلال اختيار التنزيل والتفعيل .

السيد الرئيس،

انسجاماً مع قناعاتنا في حزب الحركة الشعبية، وإيماناً منا بأهمية المشروعين، سنصوت عليهما إيجاباً.

وقفنا الله لما فيه خير وطننا العزيز تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

خامساً: فريق التجمع الوطني للأحرار.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمين؛

السيدات والسادة المستشارين المحترمين؛

الحضور الكريم.

إنه ليوم تاريخي مشهود يناقش فيه مجلسنا الموقر هذين المشروعين الذين كانا مطلب أبناء الحركة الأمازيغية الذين ناضلوا بشراسة من أجل إقراره وإخراجه إلى حيز الوجود. وأعتنم هذه الفرصة لإبراز موقف فريق التجمع الوطني للأحرار بخصوص الدفاع عن اللغة الأمازيغية كلغة رسمية لبلدنا إلى جانب اللغة العربية، والدفاع كذلك على مختلف اللغات الحية

المكتسبات المتاحة.

لهذا كفريق اشتراكي بمجلس المستشارين نعتبر أن نجاح هذا الورش الكبير، من خلال اعتماد اللغة الأمازيغية داخل المؤسسات الرسمية للدولة في علاقتها المباشرة مع المواطن، وفي مجال التعليم بجميع أسلاكه، وفي مجال التقاضي والإعلام والتأطير الديني... هو رهين بتوفير كل الشروط الموضوعية، بدءا بالكلفة المالية الضرورية وبالموارد البشرية القادرة على التعامل مع هذا المعطى القانوني الجديد بما يضمن الاستمرارية، وحسب هذا المشروع نجد أحكاما تتطلب خمس سنوات لتفعيلها وأخرى عشر سنوات إلى خمسة عشر سنة، وهو المقصود به بالإدماج الفعلي للغة الأمازيغية، وهي في نظرنا مدة ممتدة جدا في الزمن التشريعي ومكلفة ماديا، وقد لا تؤدي إلى تحقيق ذاك التراكم الإيجابي الذي نأمل له لفائدة الهوية الأمازيغية.

ما نسجله أيضا كفريق هو أن هذا القانون لم يحدد بدقة كيفية تعليم الأمازيغية واستعمالها في الإعلام، وعدم تنصيبه صراحة على لغة معيارية موحدة، نحن مع مراعاة الخصوصيات الجهوية باستعمال التعبيرات اللسانية الأمازيغية المتداولة، ولكننا أيضا مع مبدأ لغة معيارية موحدة للتعليم والتلقين، مما قد يجعل في اعتقادنا عملية التنزيل تشوبها بعض الضبابية، وقد لا تلي في نهاية المطاف انتظارات الحركة الأمازيغية.

السيد الرئيس المحترم،

نحن أيضا إخراج المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية الذي ينص عليه دستور 2011، والهادف إلى وضع أسس خاصة بمؤسسة وطنية معنية بالسياسات اللغوية والثقافية ببلادنا، وهو نتاج لمجهودات مجموعة من الفعاليات والمؤسسات الوطنية الأخرى، وفي مقدمتها المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.

ويروم إحداث هذا المجلس إلى حماية وصيانة مختلف التعبيرات الثقافية المغربية، من خلال تجميعها داخل مجلس واحد لضمان الانسجام فيما بينها مع إقرار مبدأ المساواة والتكامل بين اللغتين.

فبوجب هذا القانون التنظيمي سيتم تحديد تفاصيل ومراحل التفعيل وكيفية تنزيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية في المجالات التي تم ذكرها، حتى تتمكن مستقبلا بالقيام بوظيفتها بصفها لغة رسمية ببلادنا.

لهذا نؤكد كفريق على ترجمة هذه الإرادة في تفعيل مضامين هذه المشاريع في القانون المالي، من خلال رصد اعتمادات مالية كفيلة بتحقيق أهداف الفلسفة الدستورية للغة وهوية الأمازيغية، مما سيؤدي إلى تقوية أداء المجلس وتمكينه من ممارسته لصلاحياته ومهامه بكل ما تقتضيه المسؤولية من حكمة تديرية ناجعة.

السيد الرئيس المحترم،

كفريق اشتراكي نصوت بالإيجاب على المشروعين معا، إذ نعتبرها محطة تاريخية للوفاء بالتزامات الدولة المغربية لمناهضة كافة أشكال التمييز، بما يعزز

تجويد النصين وتجويدهما. وأمام هذا التفاعل المقدر وهذا النفس الإيجابي، لا يسعنا داخل فريق التجمع الوطني للأحرار إلا أن نصوت بالإيجاب على هذين المشروعين المهمين.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

سادسا: الفريق الاشتراكي.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني باسم الفريق الاشتراكي بمجلس المستشارين أن أدخل لمناقشة مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية "ومشروع" قانون تنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية".

بعد طول انتظار سيتم الترسيم الفعلي للغة الأمازيغية، إنها بالفعل لحظة تاريخية، ناضل من أجل تحقيقها المغاربة لارتباطها الجذري بالهوية الوطنية للمملكة المغربية، وباعتبارها إرثا مشتركا ولغة تستحق كل التدابير للنهوض بها وحمايتها دون أي ميز أو مفاضلة، والمساس بها يعني المساس بكيان الدولة في حد ذاتها، وهذا ما أكده جلالة الملك في خطاب أدير 17 أكتوبر 2001، على أن الأمازيغية هي مكون أساسي من مكونات الثقافة المغربية وأن النهوض بها هي مسؤولية وطنية.

وعليه لا حاجة لنا اليوم لأية مزایدات سياسية من شأنها أن تزيد في تأخير هذا المشروع الذي يأتي في سياق استكمال البناء الدستوري من جهة، ولحفظ الحقوق الثقافية الخاصة بكافة التعبيرات الإنسانية على تنوعها والتي تزخر بها بلادنا من جهة أخرى.

اليوم نحن في حاجة ماسة وأكثر من أي وقت مضى إلى الاعتراف بموروثنا اللغوي، وتقوية عمق ثقافتنا وتمتين نسيج هوية أمتنا الغنية بتنوع روافدها، هو اعتراف من شأنه أن يعزز قدرات التنمية في بعدها الثقافي ومن شأنه أيضا أن يمقت سلوك الكراهية والتعصب، فورش التنمية المستدامة الشاملة الذي ننشده والذي انخرطت فيه بلادنا لا يتوقف عند ما هو اقتصادي أو سياسي... بل يتوقف أيضا على العامل التنموي للثقافة في بلورة النموذج التنموي المأمول، لهذا حرصنا دائما كتنظيم سياسي أن نولي المسألة اللغوية والثقافية كامل اهتمامنا في جميع البرامج والتظاهرات الخاصة بجزينا.

السيد الرئيس المحترم،

لقد عرف المشروعان معا نقاشا مستفيضًا من طرف البرلمان بغرفتيه، لم يكن الهدف فقط الدراسة والتصويت، بقدر ما كان الدفع نحو إقرار مبدأ المساواة بين جميع المغاربة بمختلف التعبيرات اللغوية واستفادة الجميع من

كما تنوه بالاختصاصات الهامة التي أسندت للمجلس والتي من بينها اقتراح التوجهات الاستراتيجية للدولة في مجال السياسات اللغوية والثقافية، والسهر على انسجامها وتكاملها، وفي ما يتعلق بحماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية واللهجات ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية، وتنمية الثقافة الوطنية والنهوض بها في مختلف تجلياتها، وحفظ وصون التراث الثقافي المغربي الأصيل، وتيسير تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولاً في العالم، والمساهمة في تتبع تنفيذ هذه التوجهات، بتنسيق مع السلطات والهيئات المعنية، وهو ما سوف يشكل إضافة مؤسسية هامة في البناء المؤسساتي العلمي والثقافي لبلادنا التي كانت ولا تزال منارة للثقافة والتعايش الحضاري على امتداد قرون من الزمن.

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب نعتبر أن الحقوق الثقافية هي من حقوق الإنسان التي لا تقبل التجزئة بل متداخلة متساوية في الأهمية بالنسبة إلى الكرامة الإنسانية، لقد أضحت الدول مطالبة بحفظ الحقوق المدنية والسياسية بقدر ما هي مطالبة بحفظ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

السيد الرئيس،

من جهة أخرى، فإننا كاتحاد عام لمقاولات المغرب نتمن ونشيد بمقتضيات مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، باعتباره جاء تزيلاً لأحكام الفصل الخامس من الدستور الذي يعد تنويجاً لمسار طويل وشاق قصد إعادة الاعتبار للغة والثقافة الأمازيغية ومنعطفاً تاريخياً بموجب خطاب أجدير 2001 وما تلاه من إحداث المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية وإدراج الأمازيغية في التعليم والإعلام.

ولتعزيز التواصل باللغة الأمازيغية في مختلف المجالات العامة ذات الأولوية من تم إقرار تدابير تتمحور حول المبادئ العامة المؤطرة لتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وإدماجها في مجالات التعليم والتشريع والإعلام والاتصال والعمل البرلماني، وكذا مختلف مجالات الإبداع الثقافي والفني وفي الإدارات وسائر المرافق العمومية، على أساس قيام القطاعات الوزارية والجماعات الترابية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية بوضع مخططات عمل تتضمن كيفية ومراحل إدماج اللغة الأمازيغية تدريجياً.

السيد الرئيس،

تشكل القضية الأمازيغية، قضية وطنية، وليست فقط مسألة لغة أو حرف، ذلك أن مشروع القانون التنظيمي للأمازيغية، ألزم الوزارات والإدارات بإعداد مخططات العمل لتفعيل طابعها الرسمي. بعد أن كانت الأمازيغية أحد الطابوهات السياسية قبل سنة 2001، وبدون أي اعتراف رسمي، قبل أن تتغير الأمور اليوم، إذ أصبح بإمكاننا الافتخار بالمكتسبات

اللحمة الوطنية التي تشكل التعددية اللغوية والثقافية إحدى مركزاتها الأساسية، أملنا أن نكون قد توفقنا كمشرعين في إخراج إطار قانوني جامع واقعي وذو جودة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سابعاً: فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب للمناقشة والتصويت على مشروع القانونين التنظيميين رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، ورقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية. واللذان يأتيان في إطار استكمال البناء الدستوري تفعيلاً لمقتضيات الدستور الذي ينص في فصله الخامس، على إحداث مجلس وطني للغات والثقافة المغربية كآلية لحماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية، باعتبارها تراثاً أصيلاً وإبداعاً معاصراً، وكذا في إطار مواكبة التحديات الكبرى المتعلقة بالسياسة اللغوية بالبلاد.

ولا بد أن تنوه بداية بمستوى النقاش الذي عرفته أشغال لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية أثناء دراستها لهذين المشروعين الهامين وذلك بعد سنوات من انتظار صدورهما، باعتبارهما يؤسسان لإدماج الأمازيغية كلغة رسمية في جميع مناحي الحياة العامة بالإضافة إلى تنظيم مؤسسة دستورية وطنية تشكل إطاراً مرجعياً في المسألة اللغوية والثقافية بالبلاد، بهدف ضمان انسجام المسألة اللغوية والثقافية بالمغرب.

السيد الرئيس،

إننا في فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب بمجلس المستشارين ننوه بمضامين مشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية الذي ينص على إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية بهدف تطوير سياسات لغوية منسجمة بالنسبة للغتين الرسميتين واللغات الأجنبية لتجويد مستوى تعلمها واستعمالها، حيث يقترح المجلس التوجهات الاستراتيجية للدولة في مجال السياسات اللغوية والثقافية، والسهر على انسجامها وتكاملها. كما يعتبر المجلس إطاراً مرجعياً وقوة اقتراحية في مجال اللغات والثقافات بهدف تطوير سياسات لغوية منسجمة بالنسبة للغتين الرسميتين واللغات الأجنبية وتعزيز الهوية المغربية بالحفاظ على تنوع مكوناتها وتحقيق انصهارها من خلال الولوج إلى الحقوق الثقافية وتطوير اقتصاد الثقافة وضمان الانسجام بين المتدخلين في المجال الثقافي والفني.

أفضت إليها معركة حقوقية وللالتزامات الدولية للمغرب، المتمثلة في الاتفاقيات المصادق عليها وكذا المواثيق الدولية المكرسة لمبادئ الحقوق الثقافية واللغوية، ووضع الآليات اللازمة لحمايتها والسهر على ممارستها بصورة فعلية.

وقد كان إنشاء المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية أولى هذه الخطوات، والذي عهد إليه الحفاظ على الأمازيغية والنهوض بها وتعزيز مكانتها في المجال التربوي والاجتماعي والثقافي والإعلامي الوطني

2- دستور 2011: حماية قانونية في انتظار سياسات عمومية

توج هذا المسار والنضال الطويل لإنصاف الأمازيغية بالاعتراف الرسمي والحماية القانونية للأمازيغية، واعتبار هذه الأخيرة لغة رسمية إلى جانب اللغة العربية في دستور 2011. ولأنه لا يمكن تدير ملف الأمازيغية بمعزل عن باقي مكونات الهوية والثقافة المغربية، فقد استحدثت الدستور مؤسسة دستورية خاصة بتدبير ملف اللغات والثقافة المغربية، في الفصل الخامس من الباب الأول من الدستور.

وتأسس المجلس الوطني اليوم دليل على حصول تطور في الوعي السياسي والمؤسسي المتعلق بالشأن الثقافي بالمغرب، وخضوة مهمة نحو الديمقراطية اللغوية التي تتطلب من هذا المجلس تحمل المسؤولية التاريخية الملقاة على عاتقه، واستحضار مقدار الفعل والتأثير الذي ستيحه العمل من داخل هذه المؤسسة الدستورية المرجعية.

3- ملاحظات أساسية:

- التأخر الكبير للحكومة في إخراج القانونين ضمن مخططها التشريعي حيث هيا المشروعين في يناير 2013. ولم يصادق المجلس الحكومي عليها إلا في المجلس الحكومي الذي انعقد يوم 3 غشت 2016. ولم يتم تمريرها إلا في آخر مجلس وزاري خلال الولاية الحكومية يوم 26 شتنبر 2016. ولم يصادق عليها مجلس النواب الا في 10 يونيو 2019؛

- يبقى إخراج القانونين إضافة مهمة الى الإنجازات الدستورية والقانونية التي تحققت لفائدة الأمازيغية وشوطا مهما في طريق مؤسسة التدبير الثقافي واللغوي بالبلد، ومرحلة متقدمة من مراحل تجميع شتات الفعل الجاري في هذا المضمار، وذلك لما ستيحه من فرص لاقتراح الاستراتيجيات الملائمة للدولة والمجتمع في مجال السياسات اللغوية والثقافية والسهر على انسجامها وتضافرها؛

- يأتي هذان القانونين في سياق النقاش المجتمعي حول موضوع لغات التدريس، وكيف تم تناول مسألة القانون الإطار، حيث انبرت أطراف سياسية ومجتمعية عديدة للترافع دفاعا عن لغة في مقابل أخرى التي اتخذت طابعا سياسويا بدل مصلحة البلاد وعطلت إنتاجا تشريعا مهما وهو قانون الإطار حول التعليم الذي تمت المصادقة عليه أخيرا يوم أمس الإثنين 22 يوليو 2019 وسيحال على مجلسنا الموقر خلال هذا الأسبوع؛

- يأتي أيضا في ظل نقاش مجتمعي حول النموذج التنموي لبلادنا وما

التي تحققت بهذا الخصوص بعد 20 سنة من حكم جلالة الملك محمد السادس حفظه الله. فالأمازيغية تحظى بمكانة خاصة اليوم، كإحدى أهم المكونات الأساسية للهوية المغربية.

ومن ثم، وجب التأكيد على أن مسار الأمازيغية ما يزال طويلا، ويجب أن يستمر لتنزيل القانون التنظيمي المتعلق بها، ولإيجاد التمويل الكافي لإنجاح هذا الورش وتكوين الأطر والكفاءات القادرة على تحقيق ذلك، إلى غاية الإنجاح الكامل لهذا الترسيم.

السيد الرئيس،

وأخيرا، وانسجاما مع موقفنا داخل اللجنة البرلمانية المختصة بخصوص مشروع القانونين التنظيميين رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، ورقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، فإننا نصوت بالإيجاب على مشروع هذين القانونين التنظيميين.

ثامنا: فريق الاتحاد المغربي للشغل.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أندخل اليوم باسم فريق الاتحاد المغربي للشغل بمجلس المستشارين من أجل مناقشة مشروع قانونين تنظيميين:

- القانون التنظيمي 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات

والثقافة المغربية؛

- القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل

الطابع الرسمي للأمازيغية.

وقبل الشروع في المناقشة لابد من التذكير ببعض المنطلقات الأساسية التي انبني عليها مشروعا القانونيين التنظيميين والسياق التاريخي والظروف التي تمت فيها مناقشتها، وكذا المراجع القانونية والدستورية التي اعتمدها النقاش، حتى تتمكن من الإحاطة بالموضوع من كل جوانبه ونكون منصفين وعادلين في بلورة رؤية وطنية تخدم المصلحة العليا للبلاد إن على مستوى اللغات والثقافة المغربية أو على مستوى تحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية.

1- التذكير ببعض المنطلقات الأساسية:

إن مسلسل النهوض بالأمازيغية في بلادنا تسارع بشكل ملحوظ منذ الخطاب الملكي في أجدير يوم 17 أكتوبر 2001، والذي شكل نقطة تحول في مصالحة الدولة المغربية مع جزء من تاريخ وثقافة المغرب، وجزء من هوية الشعب المغربي. فقد أعطى الخطاب إشارات قوية على حدوث انعطاف كبيرة في الخطاب الرسمي تجاه الأمازيغية، حيث توالى بعد هذا الخطاب العديد من القرارات والمبادرات الرسمية. تنفيذًا للتوافقات الوطنية التي

البيان التأخر في إعداد وتنزيل القانون، وزيف المقاربة التشاركية. وغموض المنهجية والآلية الموكول لها عملية الإشراف والتدبير لعمليات المشاورات مع المجتمع المدني والمهتمين والفاعلين، مع غياب أدنى الضمانات والشروط الكفيلة لإصدار قانون تنظيمي يكون مدخلا حقيقيا للتصالح ورد الاعتبار للأمازيغية". وعبرت عن رفضها لمشروع القانون رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، بحيث عبرت عن رفضها للنص "لكونه لا يترجم رؤية إستراتيجية من طرف الدولة تجاه الأمازيغية، ولا يعبر عن أفق سياسي إيجابي تجاه تفعيل مضامين الفصل 5 من الدستور، كما أنه، وبصيغته الحالية، يروم أكثر إلى تكريس الوضع القائم ورهن مستقبل الأمازيغية بإجراءات رمزية غير ملزمة، وبأجندة زمنية مرتبكة".

فدون الدخول في حيثيات المنهجية المتبعة وطبيعة الجهات المشاركة في جلسات الاستماع والتشاور، يبدو أن الخلاف الجوهرى في فهم الفصل الخامس من النص الدستوري، وطرح السؤال الإشكالية: ما غرض المشروع بالنص على هذا المجلس؟ هل هو استجابة للحاجة إلى توزيع تكاملي بين اللغات والمكونات الثقافية المختلفة أم هو حل لمعضلة هوياتية بدأت تفرض نفسها على المجتمع وتهدد تماسكه الاجتماعي؟ وهل فكرة المجلس تنزيل طبيعي لتطور النقاش العمومي حول الهوية بروافدها ومكوناتها أم هو توجيه لمسار النقاش بغية خلق واقع هوياتي جديد؟

فالمشروعان أعضبا الجمعيات الأمازيغية التي رأت أنها لا يوفران الشروط الدنيا للنهوض باللغة الأمازيغية وضمان حيويتها وحمايتها والارتقاء بها لتقوم بوظائفها كلغة رسمية فعلية للبلاد، حيث يكرسان ترسيماً شكلياً للأمازيغية، ولا يستوعبان الغاية الدستورية من الإجراء الانتقالي المتمثل في إصدار قانون تنظيمي، يكمن دوره في التأهيل القانوني والمؤسسي للأمازيغية لتقوم بوظيفتها كلغة رسمية".

التعديلات لم تمس جوهر القانونين واكتفت ببعض التعديلات الطفيفة، التي لن تغير الشيء الكثير بخصوص الاختيارات والتوجهات العامة. وهذا نعتبه هدراً للزمن التشريعي والسياسي والدستوري...

كون مشروع قانون استحداث المجلس الوطني للغات والثقافة "لا يحترم المبادئ الأساسية لإرساء حكمة لغوية عادلة ومنصفة، وأهمها المساواة والإنصاف والديمقراطية والشفافية والتعدد والاستقلالية، التي نعتبرها ضرورية من أجل ضمان شروط حماية اللغة الأمازيغية وتمييزها. ويتجلى ذلك في عدم تدقيق مفاهيم ومصطلحات ذات أثر قانوني على مستوى اختصاصات المجلس وتركيبته، والتفاوت الكبير من حيث الاختصاصات والمهام المنوطة بأكاديمية محمد السادس للغة العربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، إذ خص المؤسسة الأولى بسبعة اختصاصات حصرية محممة في مجال اللغة من قبيل "ضمان مواكبة اللغة العربية لكل المستجدات العلمية والتقنية في سائر مجالات المعرفة الإنسانية" من دون أن يسري الأمر ذاته على المعهد. وهو تمييز غير مبرر ستكون له تداعيات على مستقبل

لموضوع التنوع الثقافي والحفاظ على الهوية المغربية من أهمية لذلك، إذ لا تنمية بدون احترام هوية الشعب وإضافة مكوناته اللغوية؛

- يأتي في ظل للتحديات الثقافية المرتبطة بالألفية الثالثة وما عرفته من تحولات اقتصادية واجتماعية، وتأثيرات العولمة الاقتصادية على الممارسات الثقافية لدى المواطنين، وتحسين جودة ومردودية منظومة اللغات والثقافة استجابة لانتظارات الأوساط الثقافية والفنية؛

- يأتي أيضا في ظل حاجة ملحة لترسيخ مغرب التعايش والتسامح والانفتاح والتعبئة الجماعية لمحاربة التطرف والإرهاب أيا كان مصدره، على أساس ديني أو عرقي....

بالتالي فالرهان كبير على أن يوفر المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية فضاء نموذجيا لبناء التوافقات المجتمعية ذات الصلة بالقرارات الاستراتيجية، وأن يقطع الطريق على التلاعب بمصير المغاربة لغويا وهوياتيا تعليما وتكوينيا لاعتبارات سياسية وأن يكون مؤسسة ديمقراطية من منظور احتضانها لهيئات خمسة تحضر في رحابها كافة اللغات والتعبيرات الثقافية السائرة بالمغرب، توفر للتنوع الثقافي المغربي مجالاً للترافع والنقاش وفرصاً للاستفادة من مقترحاتهم صياغة مشاريع التدبير الثقافي ذات الطابع القومي، وذلك على قاعدة التمثيلية المتكافئة والحضور المتوازن.

4- الانتقادات الموجهة للمشروعين:

حول منهجية الإعداد:

نتيجة لاختيارات الحكومة على مستوى منهجية الإعداد والدراسة والمصادقة على مشروع القانونين، وكذا بسبب بعض المقتضيات التي جاءت في النصين، برزت عدد من الأصوات الرافضة للقانونين. حيث عبرت جل الجمعيات والمكونات الأمازيغية عن رفضها للمنهجية التي اتبعت في تكوين اللجنة المكلفة بإعداد القانون التنظيمي للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، وبالتالي رفضت المشاورات التي فتحتها تلك اللجنة. حيث أصدرت عدد من الهيئات بيانات عبرت فيها عن "رفض منهجية ومقاربة اشتغال وزارة الثقافة والحكومة في موضوع القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، بما في ذلك اللجنة المنوط بها وضع تصور القانون المذكور والنتائج التي ستسفر عنها"، ورغم عضوية عدد من الوجوه البارزة للتيار الأمازيغي في تلك اللجنة، فإن مشروع القانون الذي أعدته تلك اللجنة، وصادقت عليه الحكومة في اجتماعها ليوم 3 غشت 2016، تعرض بدوره لسيل من الانتقادات من قبل الجمعيات المهتمة وعدد من وجوه التيار الأمازيغي.

وبنفس الروح رفضت المنهجية التي لجأت إليها رئاسة الحكومة من أجل إعداد القانون الخاص بتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، حيث أصدر "الائتلاف المدني الأمازيغي" بيانا بمناسبة إعلان رئاسة الحكومة المشروع في تلقي مذكرات جمعيات المجتمع المدني بشأن القانون التنظيمي المتعلق بتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في الحياة العامة. بحيث انتقد

الأمازيغية وحيويتها، لا سيما أثناء أداء وظائفها كلغة رسمية. وأضاف أن "المشروعين يفقدان رؤية استراتيجية لإرساء الثنائية اللغوية، وبلورة سياسة لغوية قادرة على تدير التعدد اللغوي والتنوع الثقافي في كل السياسات العامة.

وانطلاقاً من تحليل المسار الذي قطعه ملف الأمازيغية بعد دستور 2011 وتحقيق الاعتراف الدستوري بالأمازيغية كلغة رسمية، وبناء على تتبع وتقييم مواقف مختلف الفاعلين في الميدان، فإنه يمكننا أن نؤكد على أولوية المسارات الأساسية الآتية:

- إذا كان الاعتراف الرسمي بالأمازيغية يبقى خطوة جريئة وإيجابية على درب التمكين للغة والثقافة الأمازيغيتين، فإن التحدي الحقيقي الذي سيواجه تلك الخطوة هو تنزيلها على أرض الواقع من خلال سياسات عمومية حقيقية وواقعية. فإذا كان تنصيب الدستور على رسمية اللغة الأمازيغية وضرورة النهوض بها يشكل تحولا كبيرا في مقاربة المغرب الرسمي لملف الأمازيغية، فإن التنصيب القانوني - رغم أهميته في توفير الحماية القانونية للغة الأمازيغية - لا يكفي في تحقيق التحول المنشود وإحقاق الإنصاف لها ما لم ترجمه إجراءات عملية، وسياسات عمومية، واستراتيجية مندمجة، وبرامج حكومية؛ بأجل زمنية معقولة، وإمكانيات مادية كافية. فالمرحلة المقبلة تتطلب بذل الجهد الأقصى في سبيل إعداد برامج فعالة في مختلف جوانب الحياة العامة؛ خصوصا في مجالات التعليم والبحث العلمي والإدارة والقضاء والإعلام والثقافة وغيرها من القطاعات الاستراتيجية. كما يجب الحرص على توفير شروط النجاح الحقيقي لتلك البرامج حتى لا تكرر تجربة إدماج الأمازيغية في مجال التعليم، التي مازالت لعنة الفشل تطاردها رغم مرور أكثر من عقد على إطلاقها. إن كل ذلك يجب أن يكون من المسارات الأساسية في المراحل المقبلة، وذلك بقصد تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية من جهة، وإدماجها في الحياة العامة من جهة أخرى؛ أي توفير الحماية من جهة أولى، وتمييزها في جهة ثانية؛

كيف ستكون الأمازيغية في شقها المؤسساتي الأكاديمي بعد أن تدخل بيتا "المجلس الوطني" مليئا بشتى التلاوين اللغوية والثقافية؟ وهل صحيح أنها ستفرض نفسها داخل هذا البيت؟

هل يمكن الحزم بالإرادة السياسية الحقيقية للحكومة في النهوض بالأمازيغية وباقي المكونات اللغوية ومنها العربية بالأساس من أجل تمييزها كلفتين رسميتين دون والافتتاح على اللغات الأجنبية". في غياب سياسات عمومية وميزانية مرصودة لهذا الغرض؟

إلا أن ذلك لا يعني أهمية خلق المجلس الوطني كمؤسسة استشارية وأهدافها المتمثلة في تطوير سياسات لغوية منسجمة بالنسبة للفتين الرسميتين واللغات الأجنبية لتجويد مستوى تعلمها واستعمالها. سيكون من مهمها إبداء الآراء في قضايا تدير الشأن اللغوي والثقافي بطلب من الحكومة أو البرلمان، وإنجاز دراسات، واقتراح تدابير، ورصد وتحليل وضعية اللغتين الرسميتين للبلاد، إلى جانب اللغات الأجنبية، علاوة على تتبع مآلات التعبيرات الثقافية المغربية المختلفة. وهي مهم على درجة عالية من الأهمية والحساسية، اعتبارا لصلتها بطبيعة الهوية القومية، ومدى تأثيرها في رهان المحافظة على الخصوصية.

5- مسارات الاشتغال المستقبلي:

هذه الاعتبارات تجعل المؤسسة مطالبة بالاشتغال على منحيتين: منحي تاريخي: بحيث لا ينطلق المجلس من منطلق تكريس "النتيجة" اللغوية والثقافية التي آلت إليها التعبيرات المغربية في ظل منافسة غير متكافئة لفائدة تعبيرات أجنبية أو محلية سائدة، ونعني أن عمل المؤسسة، في هذا المنحى، سيكون عملا ترميميا يراهن على اقتراح الصيغ الكفيلة باستعادة المفقود من التنوع الثقافي المغربي، وتمكين كافة التعبيرات المغربية من فرص متكافئة للتجلي والإشعاع، ولا سيما الأشكال التعبيرية التي يمكن دمجها في إطار مشاريع التنمية الترابية.

منحي مستقبلي: ويتم فيه صياغة مشاريع استشرافية على بيئة من طبيعة الاحتياجات المستقبلية في هذا المضمار، مع ما يعنيه ذلك من قدرة على إدماج التطور التكنولوجي الجاري لبلورة هذه المشاريع، وبخاصة ما يتصل باقتصاد المعرفة (الثقافي والرمزي)، وبذلك فإن هذا المنحى يملك

إدماجها في الحياة العامة من جهة أولى، وتمييزها في جهة ثانية؛

- ضرورة فتح المجال أمام مزيد من النقاش العمومي حول القانونين وذلك بهدف التجويد والتطوير، ومن أجل تدارك نقط الضعف فيها، وتوضيح مناطق الظل داخلها، خصوصا أن القانون الخاص بتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية لم يلتفت ولم يحسم في بعض القضايا؛ خاصة ما يتعلق بموقع الأمازيغية وتعبيراتها المحلية في مجال التأطير الديني للمواطنين، وقضية حرف كتابة الأمازيغية الذي لم يشر إليها القانون لا من قريب ولا من بعيد، وكذا إشكالية الأسماء الأمازيغية التي ما زالت مبعث توترات في عدة مناسبات بين المواطنين والإدارة أثناء تسجيل المواليد الجدد؛

- ضرورة توفير شروط ملائمة لتعبئة وطنية من أجل إنجاح مسلسل تنزيل رسمية الأمازيغية على أرض الواقع بالنظر إلى أن ذلك من مسؤولية الجميع؛ دولة من خلال مؤسساتها، ومجتمعها من خلال مؤسساته، وباعتبار

ضرورة توفير شروط ملائمة لتعبئة وطنية من أجل إنجاح مسلسل تنزيل رسمية الأمازيغية على أرض الواقع بالنظر إلى أن ذلك من مسؤولية الجميع؛ دولة من خلال مؤسساتها، ومجتمعها من خلال مؤسساته، وباعتبار

ضرورة توفير شروط ملائمة لتعبئة وطنية من أجل إنجاح مسلسل تنزيل رسمية الأمازيغية على أرض الواقع بالنظر إلى أن ذلك من مسؤولية الجميع؛ دولة من خلال مؤسساتها، ومجتمعها من خلال مؤسساته، وباعتبار

جلالة الملك محمد السادس نصره الله، في خطاب العرش ليوم 30 يوليوز 2001، والخطاب التاريخي لجلالته خطاب أجدير، بتاريخ 17 أكتوبر 2001 لنصل إلى محطة 9 مارس 2011 التي دعا من خلالها جلالة الملك إلى دسترة الأمازيغية لتلتحق بجانب شقيقتها العربية، وتصبح بدورها لغة رسمية، وذلك ما تحقق من خلال الوثيقة الدستورية التي حظيت بشبه إجماع المغاربة، ولاسيما في الفصل الخامس من دستور 2011 وبالأخص ما جاء في الفقرة الرابعة التي نصت على تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية بوضع قانون تنظيمي يكرس الطابع التعددي للهوية المغربية الموحدة الغنية بتنوع روافدها وفي صلبها الأمازيغية كرسيد لجميع المغاربة لننتقل إلى دولة تعترف، بكل مكوناتها وتتصالح مع ذاتها، وترد الاعتبار إلى مقوماتها الحضارية والثقافية والهوياتية في إطار مجتمع متعدد ومتنوع ومتعايش بروافده الأمازيغية والعربية والإفريقية، في إطار وحدته الوطنية وعبقريته المغربية، المنفتحة على كل الثقافات والتجارب الإنسانية، في إطار فلسفة التسامح والتعايش كثقافة كونية.

وبالرجوع إلى مشروع القانون التنظيمي، رقم 26.16، والذي استغرقت مدة المصادقة عليه داخل مجلس النواب أكثر من سنتين ومشروع القانون التنظيمي رقم 04.16 والذي استغرقت مناقشته بمجلس النواب أكثر من سنة، وما صاحب المناقشة من مواقف متباينة تصل إلى درجة التضاد إن على مستوى الشكل أو على مستوى المضمون، ونستحضر بهذه المناسبة النقاش الجمعي الذي كرسه ميثاق أكادير سنة 1991 وندوة حسان 22 يونيو 1996، البيان الأمازيغي، والمذكرات المطالبة لتكتلات جمعية من جميع مناطق المغرب ومن الحركة الطلابية بمختلف المواقع الجامعية، ورسائل وجهت إلى رؤساء دول شمال إفريقيا بما فيها المغرب، مما يعطي شرعية حقيقية وواقعية لمطلب الدسترة، لا يحدد معناها إلا القوانين التنظيمية حسب منظوق الوثيقة الدستورية، لذلك نرى من الطبيعي الانفتاح على مضامين هذا الملف المطلي وعلى أصحابه، باعتباره مشروعا مجتمعيا وجبت صياغته بمقاربة تشاركية وبسعة صدر تتفتح وتقبل وتستوعب مختلف الآراء.

نحن في محطة تاريخية حقيقية إما أن نعطي مدلولاً لدسترة الأمازيغية في احترام لروح الدستور ومقاربة ديمقراطية حديثة أو نخلف موعدنا مع التاريخ.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدات والسادة أعضاء الحكومة،

فيما يتعلق بمضامين المشروعين، بالرجوع إلى مشروع القانون التنظيمي 26.16، والذي أطرته المحاور التالية.

- المبادئ العامة المؤطرة لتفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية؛

صفة بنائية لا تنظر إلى المعطى الثقافي باعتباره مادة جامدة، بل باعتباره معطى حيا يجب عليه أن يتجدد ويتكيف باستمرار مع التحولات الجارية على مستوى الفكر والسلوك، مثلما يتوجب على القائمين عليه تمكينه من فضاءات حية للتنافس والانتشار.

بهذا المعنى يمكن لهذه الشائبة المذكورة أن توجه استراتيجية عمل المجلس، وأن ترسم خارطة طريقه على مستوى ترتيب الغايات والأولويات، كما يمكنها مساعدة الفاعلين الثقافيين على إجراءات الفرز الإجرائي اللازم بين ما يمكن ترميمه من التعابير الثقافية في أفق اتخاذ محركا من محركات الصناعة الثقافية (ذات الصلة بالسياحة وترويج المنتج الثقافي المغربي خارج الحدود، على سبيل المثال وليس الحصر) من جهة، وبين ما لا طائل من محاولة إحيائه إلا على سبيل عرضه دليلا على الغنى والتنوع الثقافي الهائل الذي يميز المغرب.

وحيث أننا قدمنا مجموعة من التعديلات على نصي المشروعين التنظيميين وناقشنا مع السيد الوزير الوصي على القطاع رؤيتنا في الموضوعات وأسباب تنزيل تلك التعديلات وتبريراتها وبعد نقاش مستفيض دام ليوم كامل توصلنا إلى توافقات في بعض المواد وسحبنا البعض، ولكل ما سبقت الإشارة إليه وخدمة للمصلحة العليا للبلاد فإننا نصوت بالإيجاب على نصي مشروعين القانونين التنظيميين:

- القانون التنظيمي 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية؛

- القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية

تاسعا: الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي في مناقشة مشروع القانونين:

- مشروع القانون رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية؛

ومشروع القانون رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

وفي مستهل هذه المداخلة نستحضر الخطاب التاريخي للمغفور له جلالة الملك الحسن الثاني طيب الله ثراه يوم 20 غشت 1994، والقاضي بتدريس الأمازيغية في المدرسة المغربية، كما نستحضر خطاب وارث سره

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني باسم مستشاري حزب التقدم والاشتراكية أن أتناول الكلمة في هذه الجلسة التشريعية مهنئا أعضاء مجلسنا هذا، وكل من ساهموا في إخراج هذا النص التنظيمي رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية إلى حيز الوجود.

لقد جاء الخطاب الملكي ل 9 أكتوبر 2015 في افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الخامسة من الولاية التشريعية التاسعة بمقر البرلمان ليشير إلى الدور المركزي للمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية باعتباره "مجلسا يضم كل المؤسسات المعنية بهذه المجالات وليس وضع هيكل عام لمؤسسات مستقلة".

فالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، أريد له في سياق نزوله، أن يكون آلية ناظمة بالأساس، تتوخى بلوغ حكمة لغوية - ثقافية ناجعة، وليس تعويض المؤسسات التي من المفروض أن تنضوي فيه، ولا تفكيك هيكلها القائمة، المتعددة المهام والأهداف، بل جعل أعمالها وبرامجها ومنجزاتها تنظم بانسجام وتتكامل وفق ضوابط وتوازنات وخيارات استراتيجية تترجمها المؤسسات المنضوية والمجمعة تحت مظلة المجلس، دون أن تفقد شخصيتها الاعتبارية والإدارية والمالية.

إن هدفنا من اقتراح تعديلات على مواد هذا القانون التنظيمي ترمي في مجملها إلى وضع محام المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية وهيكله وطرق سيره في سياق ما ينص عليه الفصل الخامس من الدستور، والذي يعني سهر الدولة على انسجام سياستها اللغوية-الثقافية المتعددة الأوجه والوسائط والمراكز والمؤسسات في اتجاه حكمة مؤسساتية جيدة.

كما توخينا قدر الإمكان السير في نهج الحكامة اللغوية والثقافية الناجعة، لكننا لا نظن أن هذا المسار ينسجم مع ترجمة مفهوم "الضم" في محتوى المادة العاشرة من الباب الرابع، الذي يعيد تأويل مفهوم "الضم" الوارد في الفقرة الرابعة من الفصل 5 من الدستور تأويلا غير مناسب، بمعنى التدويب وتعويض المؤسسات القائمة أو ابتلاعها في هيكل جديدة للمجلس وتفكيك هيكلها القائمة، وحتى اعتماد الانتقائية في التفكيك، بل ضم ممثلها إلى هيئة تنسيق المجلس، مع المحافظة على استقلاليتها الإدارية والمالية وهيكلها الداخلية.

فتحويل المؤسساتين (أكاديمية محمد السادس لغة العربية والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية) إلى مديريتين تعلمان "تحت سلطة رئيس المجلس الوطني"، قد لا يؤدي إلى السير في نهج الحكامة اللغوية والثقافية الناجعة.

كما أن مؤسسة المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية من صحتها معلمة ورمز وطني لا يقبل التدويب. وهو رمز لمرحلة جديدة في تعاظم الدولة مع الأمازيغية، يتعين تمتيعها كمؤسسة بالاستقلالية والسلطات اللازمة وبالبعد

- إدماج الأمازيغية في مجال التعليم؛

- إدماج الأمازيغية في مجال التشريع والعمل البرلماني؛

- إدماج الأمازيغية في مجال الإعلام والاتصال؛

- إدماج الأمازيغية في مختلف مجالات الإبداع الثقافي والفني؛

- إدماج الأمازيغية بالإدارات وسائر المرافق العمومية؛

- إدماج الأمازيغية في الفضاءات العمومية؛

- إدماج الأمازيغية في المجال الثقافي والتقاضي؛

- وأخيرا مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وآليات تتبعه لتتساءل عن المعايير التي اعتمدت في تصنيف مراحل التنزيل والتي حددت في آفاق خمس سنوات ثم عشر سنوات وأخرى قد تمتد إلى خمسة عشر سنة؟

السيد الوزير،

بخصوص مشروع القانون التنظيمي 04.16، المتعلق بإحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، والذي ينص في بابه الرابع على المؤسسات وهيئات المجلس الوطني وهي كالتالي:

- أكاديمية محمد السادس للغات العربية؛

- المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.

إضافة إلى أحداث هيئات جديدة وهي:

- الهيئة الخاصة بالحسانية واللهجات والتعبيرات الثقافية المغربية الأخرى؛

- الهيئة الخاصة بالتنمية الثقافية وحفظ التراث؛

- الهيئة الخاصة بتنمية استعمال اللغات الأجنبية.

إن المجلس الوطني للغات يعتبر مكسب مهم ومؤسسة مرجعية ستلعب دور مهم في السياسة اللغوية تتبنى أن يحظى بدور ريادي لصيانة وحماية اللغات.

في الختام فنحن في الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي نصوت بالإيجاب لصالح مشروع القانونين:

- مشروع القانون رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

- ومشروع القانون رقم 04.16 يتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

عاشرا: المستشاران السيدان عبد اللطيف أعمو وعدي الشجري:

1- مشروع قانون تنظيمي رقم 04.16 المتعلق بالمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

تصدير الدستور إلى فصله الخامس أساسا.

كما أن النقاش الدائر حوله يتركز على ما ورد في الخطاب الملكي ل 9 مارس 2011 الذي دعا صراحة إلى "التكريس الدستوري للطابع التعددي للهوية المغربية الموحدة، الغنية بتنوع روافدها، وفي صلبها الأمازيغية، كرسيد لجميع المغاربة".

وجاء الخطاب الملكي ل 17 يونيو 2011 ليشير إلى دلالات دسترة اللغة الأمازيغية كلغة رسمية للمملكة إلى جانب اللغة العربية، وذلك بالتأكيد على أن "أساس التلاحم بين مكونات الهوية الوطنية الموحدة، الغنية بتعدد روافدها، العربية - الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الإفريقية، والأندلسية، والعبرية والمتوسطية".

وهو ذات الخطاب الذي ترجم دلالة دسترة اللغة الأمازيغية كنتويج لمسار فضالي طويل يرمي إلى رد الاعتبار للمكون اللغوي والثقافي والهوياتي الأمازيغي "كرسيد لجميع المغاربة، على أن يتم تفعيل ترسيمها ضمن مسار متدرج، بقانون تنظيمي، يحدد كيفية إدماجها في التعليم، وفي القطاعات ذات الأولوية في الحياة العامة".

إن المصادقة اليوم على مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية هو خطوة نحو ترجمة العديد من التدابير والإجراءات الخاصة بترسيم اللغة الأمازيغية لغة وطنية قائمة الذات، قوية الشخصية، كمكون أساسي للحمة الوطنية المتأسكة.

وهذه المحطة التشريعية هي نتويج لنقاش برلماني دام زهاء 23 شهرا بمجلس النواب، وصاحبه حوار وطني واسع بتعثراته وخيبات أمله وآماله وتخوفاته وطموحاته، وهو ما سجله طيلة هذه المدة مختلف الفاعلين في مجال الحقوق اللغوية والثقافية وفي تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية على وجه الخصوص، والذين عاينوا بأسف البطء المسجل في مسار إنتاج القانون التنظيمي المتعلق بتفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية.

فلا بد من التذكير هنا بأن هذا المسار المتعثر للقانون التنظيمي المذكور سيكون له تأثير أكيد على عدد من القوانين ذات الصلة بالحقوق اللغوية والثقافية كالمساطرتين المدنية والجنائية، والقوانين المتعلقة بالتربية والتكوين والبحث العلمي، أو في مختلف مجالات الوظيفة العمومية أو القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية... وغيرها.

وقد تطرقنا غير ما مرة لظاهرة هدر الزمن التشريعي، وما له من تبعات على أداء المؤسسة التشريعية وعلى الحكامة المؤسساتية ككل. وكان علينا أن نتفادى تضيق الوقت بمنح الأولوية لهذا القانون التنظيمي على الأقل منذ حوالي 8 سنوات.

وقد سبق للخبرة الأمية المستقلة السابقة في مجال الحقوق الثقافية، فريدة شهيد أن أوصت في تقرير بعثته إلى المغرب في شهر شتنبر 2011

الاستراتيجي في اختصاصاتها.

كما يجب تمتيعها بالأهلية القانونية لرصد ومراقبة السياسات العامة المتعلقة بالأمازيغية لتستمر في القيام بمهامها، التي أدتها سابقا بجدارة واستحقاق، وتستحق منا التنويه بدل تقليص اختصاصاتها والإجهاد عليها أو مصادرة ممتلكاتها بدعوى التجميع وباسم القانون.

وهذا يعتبر في نظرنا مساسا بمكتسبات الحركة الأمازيغية بشكل خاص والشعب المغربي بشكل عام.

فتوخي العدالة اللغوية وضمان الولوج إلى الحقوق الثقافية لكل المغاربة توجد في قلب رهانات التنمية والديمقراطية. وورش الثقافة والهوية هو ورش وطني يضع المواطنة الحققة في صلب رهانات الديمقراطية، ويرسخها ويعززها بقمم الافتتاح والتسامح والتعدد والعيش المشترك.

وهو ورش طويل الأمد، يتطلب النفس الطويل والإصرار والمثابرة. ومخطتنا التشريعية اليوم، هي درجة من درجات الترتي والسمو بقمينا الثقافية والحضارية نحو الأفضل، إن أحسننا جميعا تقدير قيمتها الرمزية والمعنوية، وأحسننا تهمين المكتسبات وتطويرها بما يتيح أن يكون القانون التنظيمي في المستوى الجيد والمطلوب.

2- مشروع قانون تنظيمي رقم 26.16 يتعلق بتحديد مراحل تفعيل

الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي

مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني باسم مستشاري حزب التقدم والاشتراكية أن أتناول الكلمة في هذه الجلسة التشريعية مهننا أعضاء مجلسنا هذا، وكل من ساهموا في إخراج هذا النص التنظيمي إلى حيز الوجود.

لقد مرت قرابة ثلاث سنوات على إيداع المشروع بمجلس النواب، وأحيل على لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية بمجلس المستشارين يوم 13 يونيو 2019.

واليوم نصادق على نص مشروع القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفية إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية ليعود إلى مجلس النواب في قراءة ثانية.

فشكرا للسيد وزير الثقافة والاتصال وشكرا للسيد رئيس وأعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية على الجهد المبذول.

هذه الجلسة المخصصة للتصويت والمصادقة على مشروع قانون تنظيمي هام، جسد لوحده آمال المغاربة في إيجاد أرضية توافقية مستمدة من تأويل وترجمة المقتضيات الدستورية فيما يخص الحقوق اللغوية والثقافية، من

- أن النموذج الجيوسياسي للمغرب على مستوى شمال إفريقيا ودول الساحل، سيمر لا محالة عبر تعزيز وتقوية مكانة الأمازيغية، لغة وثقافة وتراثا وراثيا حضاريا إنسانيا؛

- أن اهتمام الدولة المغربية بجاليتنا في الخارج، باستحضار عدد الناطقين بالأمازيغية، سيمر عبر الاهتمام بالجانب الثقافي والهوياتي للدياسبورا والنخبة المغربية عبر العالم، وضمنها أساسا الهوية الأمازيغية؛

- أن جعل الأمازيغية، رصيذا لجميع المغاربة، سيساهم على المستوى الدولي في التسويق الجيد والفعال لنموذج مغربي يجسد التعاظم مع التعدد والتنوع كقيمة كونية تؤهله للريادة كقوة إقليمية فاعلة ومؤثرة.

وواجبنا تجاه الأجيال الصاعدة، أن نمكن أبناء هذا الوطن من قيم التعدد والتنوع بعدم حصر وظيفة الأمازيغية في هدف التواصل لوحده، بل أن نحصر جميعا على أن تكون وظيفة الأمازيغية كاملة غير منقوصة، أي أن تشمل فوق وظيفة التواصل، وظائف التنمية، وتقوية اللحمة الوطنية، والمساهمة في تطوير المجتمع، وتأكيد الخصوصية الهوياتية الوطنية، وغير ذلك من الوظائف المرتبطة عادة باللغات الرسمية.

إن هذا المسار التشريعي - الذي لا يعتبر نهاية في حد ذاته - هو بداية مسار طويل وشاق، يتعين معه الابتعاد عن الإحالات الفضفاضة والتعابير الرنانة، وإحاطة الإلزامية والترسيم بشرط الإدماج الحقيقية وبالتدقيق الزمني، وربطه بضمانات تمويل متطلبات الأجراء بشكل دقيق.

كما يتعين أجراء مقتضيات التدرج في مراحل التفعيل وفق قراءة إيجابية محفزة وحيوية، وتكون فرصة للتجويد وليس أداة للتسويق والتجميد.

ويتعين كذلك التوفيق بين معيرة وتوحيد الأمازيغية مع الحفاظ على الخصوصيات الثقافية واللغوية للمناطق المختلفة، والقدرة على تدبير التنوع والتعدد اللسني داخل المنظومة الأمازيغية الموحدة والمعيارية.

فبقدر ما نحن متحمسون اليوم لإخراج هذا النص التنظيمي من زرانة التشريع إلى حقل الممارسة الفعلية والاحتكاك بالواقع، بقدر ما نحن حريصون ويقظون، لمواصلة العطاء والجهد بهدف تقييمه وتقويمه، وتصحيح انحرافاته إن ثبتت مستقبلا، كي يكون النص الذي نحن اليوم بصدد التصويت عليه، مترجما بحق لطموحات المغاربة في ثقافة وهوية ولغات مشتركة تحتضن الجميع، وترفع من قدر الوطن وترتقي بالمواطن إلى أسمى درجات التفاعل الإيجابي مع ذاته ومع غيره.

ب" تعزيز المهارات اللغوية في صفوف الموظفين الحكوميين والإداريين الذين يقدمون خدمات عامة للناطقين بالأمازيغية، وفي صفوف القضاة والمحامين، وضمان تدريب وتوفر مترجمين شفوئين لدى المحاكم".

وهي تدابير - كان من الممكن - لو اتخذت منذ مدة، أن تساهم في ربح الوقت باتخاذ تدابير استباقية لأجراء الطابع الرسمي للأمازيغية في المرافق العمومية.

وبعد كل هذا التعثر، نحن نفتتح اليوم شوطا آخر من أجراء هذه المقتضيات الدستورية التي ساهمت في بلورتها بجانب المؤسسة التشريعية والوزارة الوصية، المؤسسات الوطنية والأحزاب السياسية والفاعلون المدنيون والحقوقيون والمتفقون والمبدعون وغيرهم.

ولا شك أن الأمازيغية، لغة وثقافة وتراثا، قد تعرضت لتهميش ممنهج وطويل. وهي اليوم تستحق جبر الضرر الجماعي، بأخذ الأمور بجدية والقيام بالواجب للخروج بهذا الورش التشريعي المؤسس لما بعد تفعيل مقتضيات الدستور 2011 من عنق الزجاجة إلى واقع التداول اليومي.

إن ما وصلنا إليه اليوم، من خلال توافق أو شبه توافق، حول صيغة هذا القانون التنظيمي، هو وليد مسار طويل انطلق بنضالات الحركة الثقافية الأمازيغية لعقود، وتجسد اليوم في هذا المولود الجديد، الذي يحتاج إلى رعاية في العديد من جوانبه.

وقد لا يرتفع هذا المشروع إلى مستوى طموحات العديد من الهيئات المدنية والحقوقية، فمن حقها أن ترفع سقف المطالب إلى أعلى المطامح وأرقاها، لكننا نعتبر مع ذلك هذا التصويت اليوم في انتظار قراءة ثانية بمجلس النواب، وفي انتظار محطة المجلس الدستوري المرتقبة، أننا نخطينا مرحلة الجمود إلى مرحلة الحركة والفعل.

ولكي يكون هذا الفعل مؤسسا على مبادئ الوعي بالمسؤولية الوطنية والإحساس بمحمولة الهوية الوطنية الجامعة، وتثمين الإرث الثقافي المادي واللا مادي، مع استحضار طموح تحقيق التوازن اللغوي في إطار الهندسة الترابية والجهوية للمملكة، وتعزيز التنوع المعزز للوحدة الوطنية، فلا بد من التأكيد على عناصر أساسية:

- أن أمازيغية المغرب هي صمام الأمان، وهي ضمان اللحمة الوطنية القوية والمتينة، وهي ركيزة التماسك الوطني في ظل الاختلاف والتعدد؛